اقتصاد المعرفة فى التصور الاسلامى

رؤية اسلامية لمكوناته و مقوماته

تمهيد:

يمكن تعريف علم اقتصاد المعرفة بأنه : علم طرق انتاج المعلومات و البيانات و المعارف الإبداعية ، وتحويلها إلى منتجات خدمية و سلعية صالحة لاشباع الحاجات الانسانية ذات قيمة اقتصادية فى الأسواق التجارية الخاصة بها.

و يعد اقتصاد المعرفة أحدث أنواع علم الاقتصاد ، و ذلك لما للمعرفة التى يتم ترجمتها و تحويلها إلى براءات اختراع و علامات تجارية و حقوق مالية للملكية الفكرية ، من تأثير قوى و فاعل فى خلق الثروة ، و فى ظهور اقتصاد عالمى جديد تتكون عناصر الانتاج فيه من البحث العلمى و الأفكار والاكتشاف و الاختراع و الابتكار و الابداع ، و القدرة على خلق منتجات جديدة من العدم أو على تطوير و تحوير و تحويل منتجات قائمة إلى منتجات جديدة ذات استخدمات و استعمالات جديدة ، و زيادة قيمتها السوقية ماليا وتجاريا.

و إنه إذا كان الاقتصاد التقليدى هو علم انتاج السلع المادية و الخدمات غير المادية و تبادلها واستهلاكها ، بما يشبع حاجات و رغبات الأفراد و المجتمعات من الموارد و الأموال الاقتصادية المتاحة و المحدودة.

فإن اقتصاد المعرفة و من حيث كون عناصر الانتاج الرئيسية فيه هى الفكر و البحث العلمى والاختراع و الابتكار و الابداع غير المحدود ، فإنه لذلك يعتبر اقتصادا ذا طبيعة خاصة ، وذلك عندما تتحول الفكرة و المعلومة إلى منتجات سلعية ، يمكن الاتجار بها ، و تحوز الحماية القانونية الدولية لما يعرف بحقوق الملكية الفكرية.

و إنه إذا كان الاستثمارالحقيقى المباشر فى الاقتصاد التقليدى يقوم على بناء أصول انتاجية رأسمالية جديدة منتجة ، أو إحلال آلات و معدات انتاجية حديثة محل الآلات و المعدات القديمة ، أو

التوسع فى خطوط الانتاج القائمة بإضافة خطوط انتاج أخرى. فإن الاستثمار الحقيقى المباشر فى اقتصاد المعرفة يقوم على فكرة تطوير التعليم و تشجيع و دعم البحث العلمى و إقامة مراكز الأبحاث ، وحماية حقوق الملكية الفكرية ، وإقامة البنى التحتية للمعلومات و الاستثمار فى البشر.

الجوانب الاقتصادية للثروة المعرفية:

يلعب اقتصاد المعرفة فى القرن الحادى و العشرين ، دورا بالغا فى تحديد مصائر الشعوب و الدول ، وفى قلب موازين القوى فى العالم ، و تهتم الدول المتقدمة على اختلاف نظمها الاقتصادية ، بامتلاك زمام هذا الفرع الجديد من فروع علم الاقتصاد الذى يهدف من خلال استخدامات التطبيقات المعلوماتية فى الانتاج و الاستهلاك و التوزيع إلى تحقيق نتائج غير مسبوقة فى القطاعات الاقتصادية السلعية كالصناعة و الزراعة ، و الخدمية كالتعليم و الصحة و المواصلات و الاتصالات و كافة المرافق الخدمية ، وذلك فضلا عن الأنشطة التجارية.

آثار ثورة المعلومات على الأنشطة الاقتصادية:

تلعب نظم المعلومات بما يشتمل عليه من عناصر و مكونات متكاملة ، من القوى البشرية المؤهلة ، و البرامج التطبيقية المعالجة لها ، و المخزّنة و المسترجعة لمحتوياتها ، وأجهزة الحواسيب التى تبثها إلى كافة المواقع ، و البيانات و المعلومات المدخلة فيها ، و المستخدمون لمخرجاتها تلعب دورا بالغا فى العمليات الاقتصادية التالية :

1. صنع و اتخاذ القرار فى كافة مناحى النشاط الاقتصادى و المالى.
2. تمكين المنظّم من تحقيق أهداف ووظائف إدارة المشروع و مساعدته فى توزيع الأعمال والواجبات بين الأقسام الإدارية ، و تحديد أوجه النشاط الواجب على مؤسسته القيام بها لتحقيق أهدافها ، وتأمين الموارد المالية المطلوبة لها ، و تأمين عمليات الاشراف و الرقابة وتقييم الانجاز و الأداء و غير ذلك من المعلومات المطلوبة لإنجاح وظائف الادارة.
3. تحويل مصدر الثروة من الأرض و المواد الخام و الانتاج السلعى إلى :

أ. مخرجات حاسوبية ذات قيمة كبيرة مخزونة فى ذاكرة حاسوب ذات قدرة على تشغيل المؤسسات الاقتصادية ، ورفع كفاءة إداراتها.

ب. تزايد قيم و أثمان عناصر الانتاج بالمعرفة لا بالكم أو بالجهد و العمل ، حيث لم يعد العمل بساعاته الطوال هو أساس القيمة ، بل حلت محله المعرفة و المعلومة و صناعة الفكر والذكاء بحيث أصبحت المعرفة هى الأداة الحاسمة و الفاعلة فى مجالات الربح و الانتاج ، وأصبح القليل من جهد العامل الماهر المدرب ، يغنى عن الكثير من جهود العمال غير المهرة.

ت. حلول الوسائط المعلوماتية من : الحواسب الآلية ، و البرمجيات ، و الاتصالات ، والالكترونيات الاستهلاكية ، وشبكة الانترنت و الذكاء الاصطناعى محل عناصر الانتاج التقليدية و بخاصة عنصرى الأرض أو الطبيعة و رأس المال.

4. ظهور صناعة المعلومات كأكبر مجالات الصناعة العالمية و أكثرها نموا و ديناميكية وربحا وقدرة على إحداث التوازنات و الاختلافات بين الدول التى تمتلك سبل الوصول إلى المعلومات والقدرة على التطوير و التطور و انتاج و توطين المعلومات و السيطرة على مصادرها ، بحيث أصبحت المعرفة هى مصدر القوة و التفوق على الآخرين و بحيث استطاعت التكنولوجيا تحطيم المنظومات السياسية و الثقافية التقليدية.

5. حلول الحاسوب محل المخ البشرى فى حفظ المعلومات و تخزينها و الرجوع إليها عند الحاجة ، و تبادلها و نقلها إلى الأجيال القادمة و الأماكن البعيدة ، وتحقيق قفزة علمية معلوماتية هائلة تتضاعف معدلاتها بمعدلات متسارعة . و الخلاصة:

أن ثورة المعلومات و المعارف فى جوانبها الاقتصادية تفرض على علماء الاقتصاد تحديات التعامل معها باعتبار المعلومة عنصرا جديدا من عناصر الانتاج ، و باعتبار المعلومة أساسا لانتاج التقنية وأساسا لرفع كفاءة القوى العاملة البشرية و تعزيز قدراتها الانتاجية لقد خلقت ثورة المعلومات والمعارف اقتصادا عالميا جديدا يتطور بسرعة فائقة و على أوسع نطاق و تتجذر مبادئه و تتبلور خصائصه فى مقابلة الاقتصاد التقليدى هو : اقتصاد المعرفة

و تولى هذه الدراسة جل عنايتها و اهتمامها بدراسة و تحليل و استشراف جوانب هذا الاقتصاد الجديد فى محاولة جادة لبلورة نظرياته و الكشف عن جذوره الاسلامية و تطبيقاته الفقهية و ذلك من خلال ثلاثة فصول على النحو التالى:

- الفصل الأول : التعريف بالمصطلحات الاسلامية و ذات الصلة.
- الفصل الثانى : التحليل الجزئى لاقتصاد المعرفة (النشأة _ الخصائص _ الأهمية _ المجالات _ عناصر الانتاج _ الوزن النسبى)
- الفصل الثالث : معرفية (معلوماتية) الفقه الاسلامى و تطبيقاتها

الفصل الأول

التعريف بالمصطلحات الأساسية و المرتبطة بها

و فيه : تمهيد و مبحثان

التمهيد:

لما كانت المعرفة هى حصيلة امتزاج العقل البشرى بالعلم و الادراك و التفكر و التدبر و النظر والتصور و الفهم و الفقه و الدراية و الخبرة الناتجة عن البحث العلمى العميق و الدقيق الموصل إلى تقنية الاختراع و الابتكار الذى يتم ترجمته اقتصاديا فى شكل منتجات جديدة صالحة للاستهلاك المباشر للانسان و إشباع حاجاته الاستهلاكية.

و لما كانت الصلة قائمة ووطيدة بين المعرفة و بين البيانات والمعلومات و الاتصالات و المعلوماتية والذكاء الاصطناعى و المعلوماتى ، وغير ذلك من المصطلحات المرتبطة ، والمرادفة ، فإنه لن يتسنى لنا الوقوف على حقيقة اقتصاد المعرفة ، دون التمهيد لذلك بالوقوف على معانى هذه المصطلحات و بيان أوجه الصلة بينها وبين المعرفة و أجه التفرقة بين المعرفة و التقليد و التلفيق و المحاكاة و المماثلة و غيرها من المصطلحات غير المبنية على معرفة حقيقية ، وتأسيسا على ذلك:

فإننا سوف نقسم هذا الفصل على النحو التالى:

- المبحث الأول : التعريف بالمصطلحات المنشئة للمعرفة و ذات الصلة بها.
- المبحث الثانى : التعريف بالمصطلحات ذات الصلة بالمعرفة

المبحث الأول

التعريف بالمصطلحات المنشئة للمعرفة

أولا: العقل :

يعرف الامام الغزالى فى إحياء علوم الدين ( ) العقل بأنه : اسم يطلق بالاشتراك ( ) على أربعة معان [٢] هى:

1. الوصف الذى يفارق الانسان به سائر البهائم ، وهو الذى استعد به لقبول العلوم النظرية ، وتدبير الصناعات الخفية الفكرية (و المادية) و هو بذلك يعتبر غريزة يتهيأ بها الانسان لادراك العلوم النظرية و سائر الأشياء و المدركات الحسية و المعنوية.
2. و هو مفتاح العلوم التى تخرج إلى الوجود فى ذات الطفل المميز ، بجواز الجائزات و استحالة المستحيلات ، كالعلم بأن الاثنين أكثر من الواحد و أن الأبيض يختلف عن الأسود.
3. وهو : كنه العلوم التى تستفاد من التجارب بمجارى الأحوال ، فإن من حنكته التجارب وهذّبته المذاهب يقال إنه عاقل فى العادة ، ومن لا يتصف بهذه الصفة يقال: إنه غبيّ جاهل.
4. انه الغريزة التى تنتهى إلى معرفة عواقب الأمور و مآلاتها و قد أورد العلامة السيد محمد بن محمد الحسينى الزبيدى فى اتحاف السادة المتقين: أربعة أقسام أخرى للعقل وهى :

أ. العقل الهبولانى وهو الذى يتمتع بالاستعداد المحض لادراك المعقولات المجردة عن الأفعال ، كما فى الأطفال.

ب. العقل بالملكة وهو : العلم بالضروريات و الاستعداد لاكتساب النظريات.

() إحياء علوم الدين _ حجة الاسلام محمد أبى حامد الغزالى _ دار الخير ج١ ص١١

() المشترك هو : اللفظ الذى وضع للدلالة على معنيين أو على معانى مختلفة بأوضاع متعددة ، أى أنه وضع لكل معنى من معانيه بوضع خاص على حدة ، وهو على قسمين : مشترك معنوى وهو : اللفظ الذى وضع وضعا واحدا لمعنى كلّى يشترك فيه أفراد كثيرة فى معناه ، و مشترك لفظى و هو اللفظ الذى تعدد وضعه و تعدد معناه . راجع : أ.د/ عبد المجيد مطلوب _ أصول الفقه الاسلامى _ مؤسسة المختار للنشر بالقاهرة _ ٢٠٠٥م ص٣٢٤

ت. العقل بالفعل وهو الذى يقدر على تخزين النظريات و يقدر على استحضارها متى شاء من غير تجشّم كسب جديد.

ث. العقل المستفاد وهو الذى تحضر عنده النظريات التى أدركها بحيث لا تغيب عنه[1] و قد عرف الجرجانى[2] العقل بأنه : جوهر مجرّد عن المادة فى ذاته و المعنى فى هذا التعريف أن العقل ليس عضوا جسمانيا و ليس قوة عضلية ، وليس حاسة من الحواس الخمسة فى الانسان و إنما هو جوهر مجرد فى ذاته أو هيئة مخلوقة فى جسم الانسان لتصوّر المعقولات وادراك المبادئ اليقينية التى يلتقى عندها العقلاء ، و ادراك الأشياء على حقيقتها و ترتيبها على أسبابها ، و الوقوف على المعارف النظرية و توظيفها فى اكتساب الخبرات العملية ، إنه بايجاز شديد السُّلّم و الطريق الموصل إلى المعرفة و الصفة التى تهيئ لصاحبها المتوصّل إلى العلوم و النظر فى المعقولات. فهو لذلك منطقة الاختيار بين البديلات (الأوامر و النواهى) (افعل و لا تفعل) (الحلال و الحرام) (المكروه و المباح) (الفعل و الترك) (الحق و الباطل) (الخطأ و الصواب)

العقل و المعرفة[3]:

إن العقل الذى يعكس عادات وتقاليد صاحبه و طريقة تفكيره و يدرك مراتب الكلمات و حقائق الجزئيات ، بعيدا عن الخيال و الوهم ، إنما هو أداة من أدوات المعرفة ، لكونه يلعب دورا أساسيا فى التوصل إلى التصورات والتصديقات ، وفى الخروج بصاحبه من دائرة الفكر إلى دائرة الفعل ، و من

---

[1] اتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين _ السيد محمد بن محمد الحسينى الزبيدى – الشهير بمرتضى _ دار الكتب العلمية بيروت ج١ ص ٧٦٤

[2] التعريفات – على بن محمد الجرجانى _ تحقيق إبراهيم الابيارى _ دار الريان للتراث بالقاهرة ص١٥٧

[3] راجع د/ راجح الكردى فى رسالته للدكنوراة بعنوان : نظرية المعرفة بين القرآن و السنة _ كلية أصول الدين جامعة الأزهر ١٩٧٩ ص٥٩٩

نطاق الخطأ و الباطل و الشر إلى حيّز الحق و الصواب و الخير ، ومن السير على طريق الغواية والضلال إلى السير بخطى الهداية و الرشاد ، بأفعال اختيارية مدركة لفقه العواقب و المآلات.

إن العقل الذى يستطيع الوقوف على تصورات الأشياء و تجريدها عن ملابسات الزمان و المكان والوصول إلى حقيقة هوّيتها ، وتقسيم المعانى الكلية إلى معانى ذاتية قائمة بذات الشئ ، ومعانى عَرَضية لاحقة بالشئ بعد و جوده ويمكن سلبها و اسقاطها عنه إنما هو أداة من أدوات المعرفة وطريق موصل إليها ، فإن المعرفة كما يقول الجرجانى فى التعريفات( ) تعنى حصول صورة الشئ فى العقل ، أى : ادراك العقل لحقيقة الشئ.

العقل فى القرآن الكريم:

إن المتصفح لآيات القرآن الكريم التى تناوت الادراك العقلى و دوره فى تحصيل المعرفة يستطيع أن يقف على جملة من الحقائق من أهمها:

1. أن الادراك أو العقل أو التفكير يعد الميزة الرئيسية التى ميّز الخالق سبحانه الانسان بها على سائر كائنات الوجود ، وهو الأمانة التى أبت السماوات و الارض و الجبال أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الانسان إنه كان ظلوما جهولا.
2. أن العقل هو الطريق الرئيسى و الأداة الأساسية لكافة المعارف ، إذ عن طريقه تعلّم آدم الأسماء كلها و التى عجزت الملائكة عن تحصيلها ، وقالوا لرب العزة حين طالبهم بالإنباء عنها : سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا ، فقال لآدم ، ياآدم أنبئهم بأسمائهم ، فكان العقل بذلك معجزة الخالق التى أودعها فى آدم و بنيه.
3. أن العقل كإسم مجرد لم يرد ذكره فى القرآن الكريم و لو لمرة واحدة ، وإنما ذكر مقرونا بوظائفه المعرفية العملية و التى هى :

أ. عقلوه : قال تعالى :" يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه " الآية ٧٥ البقرة.

ب. تعقلون : قال تعالى :" و يريكم آياته لعلكم تعقلون " الآية ٧٣ البقرة

() التعريفات _ الجرجانى _ ص١٣٥ مرجع سابق

ت. نعقل : قال تعالى :" و قالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا فى أصحاب السعير " الآية ١٠ الملك

ث. يعقلها : قال تعالى :" و تلك الأمثال نضربها للناس و ما يعقلها إلا العالمون " الآية ٤٣ العنكبوت

ج. يعقلون : قال تعالى :"كذلك نفصل الآيات لقوم يعقلون " الآيو ٢٨ الروم

كما ذكر القرآن الكريم العقل مقرونا بوظائفه المستمدة من خاصية التعقل فيه و منها :

أ. وظيفة التذكّر : قال تعالى :" و يضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتذكرون " الآية ١٢٥ إبراهيم

ب. وظيفة التفكر : قال تعالى :"كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون " الآية ٢٦٦ البقرة

ت. وظيفة النظر : قال تعالى :" أفلم يسيروا فى الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم كانوا أكثر منهم و أشد قوة و آثارا فى الأرض فما أغنى عنهم ما كانوا يكسبون " الآية ٨٢ غافر

ث. وظيفة الذكر : قال تعالى :" قد فصلنا الآيات لقوم يذّكرون " الآية ١٢٦ الأنعام

ج. وظيفة الفقه : قال تعالى :" قد فصلنا الآيات لقوم يفقهون " الآية ٩٨ الأنعام

ح. وظيفة التدبر : قال تعالى :" أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها " الآية ٢٤ محمد

و فى الجملة :

فإن القرآن الكريم يعلى من قيمة العقل و من قواه الادراكية فى نظرته إلى الكون و الحياة و الاله الخالق المعبود ، ويقر بتفاوت الناس فى العقل تبعا لتفاوتهم فى الغرائز و الممارسات و التجارب ، بل و تدرج الشخص الواحد فى نمو عقله تبعا لسنّه و تأثير البيئة المحيطه به ، و ما ذلك إلا لأن العقل هو منبع العلم ومطلعه و أساسه ، وأن العلم يجرى فى العقل مجرى النور من الشمس ، ومجرى الرؤية من العين ، و بالعقل و عن طريقه يحصل للانسان الشرف و الرفعة و العلم و المعرفة ، و الدراية والحكمة ، والذكاء و الفطنة ، و البديهة و الرؤية ، و دقة النظر و صحة الفكر ، و جودة الرأى

وسرعة الذكر ، و الفصاحة و البلاغة ، و التدبير و الكياسة ، وكل هذه الخصال و الأوصاف من توابع العقل و نتاجه و لوازمه.

منزلة العقل من الدين:

روى الامام الغزالى فى احياء علوم الدين عن أنس رضى الله عنه قال: أثنى قوم على رجل عند النبى صلى الله عليه و سلم حتى بالغوا فقال صلى الله عليه وسلم : كيف عقل الرجل ؟ فقالوا : نخبرك عن اجتهاده فى العباده و أصناف الخير ، و تسألنا عن عقله ؟ فقال صلى الله عليه وسلم :" إن الأحمق (قليل العقل) يصيب بجهله أكثر من فجور الفاجر ، و إنما يرتفع العباد غدا فى الدرجات الزلفى (مرتفعة المنزلة) من ربهم على قدر عقولهم "

كما روى الغزالى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" ما اكتسب رجل مثل فضل عقل يهدى صاحبه إلى هدى ، ويرده عن رَدَى ، وما تم إيمان عبد و لا استقام دينه ، حتى يكمل عقله.

و روى الغزالى كذلك عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" لكل شئ دعامة ، ودعامة المؤمن عقله ، فبقدر عقله تكون عبادته أما سمعتم قول الفجار فى النار :" لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا فى أصحاب السعير "

و روى الغزالى أيضا عن أمنا أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها قالت : قلت يا رسول الله بما يتفاضل الناس فى الدنيا ؟ قال : بالعقل ، قلت : و فى الأخرة قال بالعقل ، قلت : أليس إنما يجزون بأعمالهم فقال صلى الله عليه وسلم : يا عائشة و هل عملوا إلا بقدر ما أعطاهم الله عز وجل من العقل ، فبقدر ما أعطوا من العقل كانت أعمالهم ، و بقدر ما عملوا يجزون "

ثانيا : التعريف بالعلم كطريق موصل إلى المعرفة:

وردت كلمة العلم فى اللغة العربية بمعنى المعرفة ، يقال : علم فلان الشئ ، علما : إذا عرفه[١] ، و فى القرآن الكريم :" لا تعلمونهم الله يعلمهم "

أما مصطلح المعرفة ، فقد ورد فى اللغة العربية بمعنى : الادراك بإحدى الحواس ، و العلم بالشئ ، نقول : عرف الشئ عرفانا و معرفة : أدركه بحاسة من حواسه ، و عرّف عرافة : صار عالما بالشئ ، عرّف فلانا بكذا : و سَمَه به و عرّف فلانا الأمر : أعلمه إياه[٢] .

تعريف العلم فى اصطلاح الفقهاء:

وردت للعلم فى مدارس الفكر الاسلامى تعريفات كثيرة من أهمها :

1. أنه المعنى الذى يقتضى سكون و اطمئنان نفس العالم و اعتقاده بصحة ما وصل إليه إدراكه من حقيقة الشئ المعلوم.
2. أنه معرفة الشئ المعلوم و إدراكه على ما هو به (أو عليه).
3. أنه تبين الشئ المعلوم و إثباته على ما هو به (أى تصور ماهيته و تمييزها عن غيرها).
4. أنه حصول صورة الشئ المعلوم فى العقل ، و تمثّل ماهيته فى نفس العالم.
5. أنه صفة تمنح صاحبها القدرة على تمييز المعانى تمييزا لا يحتمل النقيض ، بحصول المعنى فى النفس حصولا لا يتطرق إليه احتمال كونه على غير الوجه الذى حصل فيه[٣].

---

[١] المعجم الوجيز ــ مجمع اللغة العربية بالقاهرة ــ ص٤٣٢ مادة (عَلِمَ) كما وردت كذلك بمعانى : الشعور ، و الأثر ، والعلامة ، و السمة ، و ما يوضع فى الطريق من إشارات و علامات مرورية للاهتداء بها ، فتقول : خفيت معالم الطريق أى آثارها المستدل بها عليها. راجع : أساس البلاغة ــ الزمخشرى ــ دار الشعب بالقاهرة ١٩٦٠ ص ٦٥٣

[٢] المعجم الوجيز ص٤١٥ مرجع سابق

[٣] راجع فى هذه التعريفات ــ اتحاف السادة المتقين للزبيدى ج١ ص٩٦، ٩٧ بتصرف

6. و قد عرفه الجرجانى فى التعريفات بعد أن جعله مرادفا لمصطلحى المعرفة و الادراك فى المعنى بقوله : إنه حصول صورة الشئ فى العقل ، أى : إدراك الشئ و تمثل حقيقته الخارجية فى نفس المدرك أو العالم.

ثالثا: تعريف المعرفة:

لقد اعتبر الامام الغزالى فى إحياء علوم الدين المعرفة أخص من العلم ، إذ هى عنده العلم اليقينى أو أعلى درجات العلم أو العلم الذى لا شك فيه و لا تردد أو توقف للعقل بشأن نفيه أو اثباته ، والذى تجاوز فيه العقل مرحلة الظن و عدم الجزم و عدم القدرة على الترجيح ، إلى مرحلة الجزم والقطع و الإثبات و الإعتقاد و اليقين بالبرهان الذى لا تصور للشك فيه.
أما العلم عند الامام الغزالى فإنه أقل مرتبة من المعرفة ، من حيث كونه لا يصل إلى مرتبة اليقين لقيامه على التصور و التصديق ، ووقوفه عند حدود غلبة الظن و القدرة على تمييز معانى الأشياء وحصول صورتها فى العقل.

طبيعة المعرفة و حقيقتها الذاتية:

إن المعرفة فى حقيقتها ليست إلا تصويرا ذهنيا لواقع الشئ المعروف ، وذلك عن طريق رسم العقل لصورة ذهنية مشابهة أو مماثلة له ، بحيث يتطابق مظهره الخارجى مع حقيقته و تظل المعرفة مجرد تصور ذهنى لواقع الشئ المعروف إلى أن يتم التعبير عن واقع و حقيقة هذه الصورة الذهنية ووصفها لفظيا فى جمل و عبارات مفيدة ، فإذا تم ذلك انتقلت المعرفة من كونها مجرد تصور ذهنى إلى أداة للسلوك العلمى و طريق لاكتساب الآخرين لها ، و ذلك حيث لا يشترط أن يكون المفكر هو المطبق العملى أو الفعلى لناتج فكره و معارفه ، كما لا يشترط أن يكون رجل العمل و التطبيق صاحب الفكرة أو المعلومة أو المعرفة التى يتولى تطبيقها و تنفيذها عمليا. و عليه يمكن القول :

إن المعرفة أو الفكرة أو المعلومة إنما هى بمثابة برنامج أو خطة يمكن الإهتداء بها فى القيام بعمل أو نشاط اقتصادى أو انتاجى أو غيرهما ، كما يمكن القول بأن المعلومة أو الفكرة التى لا تهدى إلى

عمل أو نشاط نافع و مفيد ليست بفكرة أو معلومة ذات قيمة أو وزن ، و إنما هى مجرد وهْم قام بذهن صاحبها ، ومثال ذلك:

أن المنظم فى أى مجال أو نشاط انتاجى ، إذا لم يكن قادرا على ترجمة معارفه فى فن الادراة و التوليف بين عناصر الإنتاج ، إلى عمل ناجح حيال نمو و زيادة الطاقة الإنتاجية لمشروعه و زيادة أرباحه ، إنما هو منظم فاشل و مدير خامل ، فإن معارف المنظّم لا تعتبر معارف إلا إذا أرشدته إلى الادراة الكفؤة الناجحة.

مصادر المعرفة:

من وجهة نظر هذه الدراسة ، تتعدد مصادر أو منابع أو طرق المعرفة الاقتصادية لتشمل ما يأتى:

1. العقل الذى يستمد خبراته و معلوماته من دراساته النظرية و تجاربه الحسّية السابقة.
2. المعلومات و البيانات الصحيحة الدقيقة التى يتم تزويد و شحن العقل بها ، و التى تولد المعارف المختلفة عند الانسان ، باعتبارها حقائق و أفكار ثابتة و مفهومة سبق تهيأتها وتجهيزها لتسهيل الإفادة منها و استخدامها و تخزينها بالوسائل المتاحة لاسترجاعها واستخدامها وقت الحاجة إليها.
3. تقنيات التطبيق المنظم للمعرفة العلمية و العملية و مستجداتهما من الاكتشافات فى تطبيقات و أغراض عملية إنتاجية مطلوبة من وسائل و تكنولوجيا اتصال ، و من أجهزة حواسيب وبرمجيات ، ومن مراكز بحث و تطوير و من وثائق و مصادر الحصول على البيانات المدخلة ، ومن اختراعات و اكتشافات جديدة ناتجة عن التطبيق العملى للمعرفة العلمية ، ومن التطبيقات العملية و النتائج التى يتم التوصل إليها و الحصول عليها من خلال التطبيقات العملية للمكتشفات ، ومن معلوماتية ناتجة عن تطبيقات علوم الحاسوب على المعلومات وكيفية استخدام و معالجة البيانات و المعارف المخزّنة.

جوانب من التصور القرآنى للمعرفة:

للمعرفة فى التصور القرآنى جوانب متعددة ، حيث وردت مشتقاتها فى الكثير من الآيات بمعنى العلم و من هذه الآيات :

1. قوله تعالى :" ولو نشاء لأريناكهم ، فلعرفتهم بسيماهم " الآية ٣٠ محمد
2. قوله تعالى :" فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به " الآية ٨٩ البقرة
3. قوله تعالى :" و لتعرفنهم فى لحن القول " الآية ٣٠ محمد
4. قوله تعالى :" الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم " الآية ١٤٦ البقرة و الآية ٢٠ الأنعام
5. قوله تعالى :" فلما نبأت به وأظهره الله عليه عرف بعضه و أعرض عن بعض " الآية ٣ التحريم

و لعل من أهم جوانب التصور القرآنى للمعرفة العقلية مايلى :

(١) أن المصدر الحقيقى للمعرفة هو الله عز وجل ، فهو الذى علم الانسان ما لم يعلم ، وهو الذى عنده علم الكتاب ، وهو الذى يبث آياته البينات فى صدور الذين أوتوا العلم ، باسمه نقرأ ، وبفضله يتعلم الانسان مال لم يكن يعلم ، و إليه يدعو الانسان قائلا :" و قل رب زدنى علما " ولولا هداية الله للانسان ما تمكن الانسان من استعمال أدوات المعرفة ووسائلها من عقل وحسّ و إدراك وتصور وحفظ و تذكّر و فهم وفقه.

(٢) أن المعرفة فى التصور القرآنى لعلاقتها بالانسان هى الأساس الذى يقوم عليه دوره فى الحياة ، وفى الحديث المتفق عليه :" من يرد الله به خيرا يفقه فى الدين " أى الحياة ، وفى الحديث الذى أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان موقوفا على أبى الدرداء :" أفضل الناس المؤمن العالم الذى إن احتيج إليه نفع وإن استغنى عنه أغنى نفسه ".

(٣) أن طرق المعرفة ووسائلها من تفكير و ابداع و اختراع وحفظ و تذكر وفقه و فهم إنما هى طرق مكتسبة بالبحث و التأمل و المثابرة و التجربة و الخبرة ، فالله عز وجل قد أخرج بنى آدم جميعا من

بطون أمهاتهم وهم لا يعلمون شيئا ، ولكنه أودع فيهم السمع و الأبصار و الأفئدة و العقول والفهوم و القلوب ، ثم دعاهم إلى تحرير عقولهم من أغلال التقليد و التبعية و إلى التأمل و التفكر و امتداح المتفكرين و المتذكرين و ذم الغافلين الذين لا يفقهون و لا يتعلمون و لا يتذكرون ووصفهم بعمى القلوب فى قوله تعالى :" أفلم يسيروا فى الأرض فيكون لهم قلوب يعقلون بها أو آذان يسمعون بها فإنها لا تعمى الأبصار و لكن تعمى القلوب التى فى الصدور " الآية ٤٦ الحج.

(٤) رفع درجة التعلّم كطريق موصّل للمعرفة إلى مرتبة الجهاد فى سبيل الله :

وقد أشار إلى هذا الجانب من التصور القرآنى للمعرفة ، قوله تعالى :" و ماكان المؤمنون لينفروا كافة ، فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين و لينذر قومهم إذا رجعوا إليهم " و المعنى بهذه الآية الكريمة ــ والله أعلم ــ أن النّفْر و الاسراع فى طلب العلم ، يعدل النفر إلى الجهاد و القتال فى سبيل الله دفاعا عن الأوطان ، وأن الشارع سبحانه وتعالى لم يجعل النَّفر للجهاد فريضة على جميع المسلمين و إنما استثنى من كل فرقة منهم طلاب العلم الذين نفروا فى سبيله ليتفقهوا فى الدين وينذروا قومهم (أى يعلّموهم) إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون احتكار أعداء الاسلام للمعرفة .

و يشهد على هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم :" طلب العلم فريضة على كل مسلم (ومسلمة) كما يشهد على ذلك أيضا تمييز القرآن الكريم لأهل العلم برفعهم على غيرهم درجات و منازل رفيعة عند ربهم سبحانه ، ونفى استوائهم مع غيرهم ، قال تعالى :" يرفع الله الذين أمنوا منكم و الذين أوتوا العلم درجات " الآية ١١ المجادلة ، وقال سبحانه :" قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون " الآية ٩ الزمر

كما يشهد على هذا المعنى كذلك أن الله سبحانه وتعالى أمر نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم أن يسأله مزيدا من العلم ، وأسبغ على العالم المزيد من فضله سبحانه ، قال تعالى :" وقل رب زدنى علما " الآية ١١٤ طه ، وقال عز من قائل :" و علمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما " الآية ١١٣ النساء . و فى الحديث الذى أخرجه أبو داود و الترمذى و ابن ماجة و ابن حبان و أحمد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :" العلماء ورثة الأنبياء " وفيه فى بعض رواياته زيادة هى : أن الأنبياء لم يورثوا دينارا و لا درهما ، إنما ورثوا العلم ".

(٥) ومن جوانب التصور القرآنى للمعرفة : التنبيه إلى أن ميراث الأرض حق مستحق لأصحاب المعارف و العلوم ميراثا مشتركا بينهم لا نصيب فيه للغافلين و الجاهلين ، وإلى ذلك يشير قوله تعالى:

أ. " ولقد كتبنا فى الزبور من بعد الذكر ، أن الأرض يرثها عبادى الصالحون ". الآية ٥ الأنبياء.

ب." ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا ، فمنهم ظالم لنفسه و منهم مقتصد ، و منهم سابق بالخيرات بإذن الله ذلك هو الفضل الكبير " و المراد بهم العلماء. الآية ٣٢ فاطر.

ت." إن الأرض لله ، يورثها من يشاء من عباده و العاقبة للمتقين " الآية ١٢٨ الأعراف.

و من أقوال الخليفة الراشد على بن أبى طالب رضى الله عنه :

ما الفخر إلا لأهل العلم أنهم .. على الهوى لمن استهدى أدلاّء

و قدر كل امرئ ما كان يحسنه .. و الجاهلون لأهل العلم أعداء

ففز بعلم تعش حيًّا به أبدًا .. الناس موتى و أهل العلم أحياء

تراكم المعرفة:

يقرر القرآن الكريم أن الخالق سبحانه و تعالى لم يجعل المعرفة فطرية مخلوقة مع الانسان ، بل جعلها مكتسبة متحصلة له بالتعلم بعد ولادته فيقول سبحانه :" و الله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا و جعل لكم السمع و الأبصار و الأفئدة.

كما يقرر القرآن الكريم أن الخالق سبحانه يزود الانسان فى سنين عمره الأولى و قبل أن يصل إلى الرشد و الادراك العقلى بمعلومات على ضوئها يستطيع العقل أن يحكم على الواقع من خلال حاستى السمع و البصر ، و أن يصل إلى بعض النتائج بطريق القياس و الاستنتاج و الفكر ، و هذه المعلومات هى ذاتها التى علمها الخالق لآدم بالتلقين و هى معلومات غير نظرية و لا تحتاج إلى دليل عليها و يتم توارثها من لدن آدم إلى قيام الساعة ، مع استعداد العقل للتسليم بها دون أن يشغل نفسه فى مصدرها و منها معرفة الطفل لأمه و أبيه و أخواته و أعمامه و أخواله و جيرانه و أسماء الأدوات التى يستخدمها إلى غير ذلك من الأسماء الواردة فى قوله تعالى :" و علم آدم الأسماء كلها ثم

عرضهم على الملائكة فقال أنبئونى بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا .." الآيتان ٣١ ، ٣٢ البقرة و تلعب المعارف العقلية بعد بلوغ الرشد و الادراك و هى المعارف التى تحتاج فى إدراكها إلى التفكير و الاستدلال و التجربة العملية و إعمال العقل واستخدام الحواس و النظر العقلى من أجل تراكمها و تخزينها فى الذاكرة و استرجاعها وقت الحاجة إليها.

الادراك العقلى و دوره فى بناء المعرفة العقلية:

إن الميزة الأساسية التى فضل الله بها الانسان على سائر المخلوقات أنه كائن عاقل مدرك مفكر ذو معرفة عقلية و أن لعقله دور بالغ فى إدراكه و بناء معارفه كافة و تصور المعانى على حقيقتها.
و المعرفة العقلية المميزة للانسان تختلف عن الادراك الغريزى فى الحيوانات و الطيور و الأسماك ، بحسب ما ورد فى القرآن الكريم وترتقى بوظائف العقل الرشيد من التعلم إلى التذكر إلى التفكر إلى النظر إلى الذكر إلى الفقه إلى التدبر إلى التعقل و كلها مراتب لازمة لأداء الانسان لدوره فى الخلافة فى الأرض و عروجه إلى مراتب أولى الألباب و أولى النهى أصحاب القدرة على الوصول إلى أعمق الأفكار و أصدقها و أوثقها و القرآن الكريم فى إرتقائه بوظائف العقل الرشيد بصفاته السالفة الذكر يقول فى دعوته إلى التعقل بصفة عامة :" إن فى خلق السماوات و الأرض ... لآيات لقوم يعقلون " الآية ١٦٤ البقرة.

و فى تعبيره عن التعقل بمعنى التفكير و الاستنتاج يقول القرآن الكريم :" قل هل يستوى الأعمى والبصير أفلا تتفكرون". الآية ٥ الأنعام. ويقول " انظر كيف نصرف الآيات لعلهم يفقهون " الآية ٢٢١ البقرة. و يقول فى تدرجه بوظائف العقل إلى غاية الادرك: " و الراسخون فى العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا و ما يذكر إلا أولو الألباب ". الآية ٧ آل عمران و الألباب هنا إنما هى تعبير عن موضع أعمق الأفكار و المعارف.

الادراك العقلى فى منطوق ومفهوم القرآن الكريم:

يركز القرآن الكريم على وظيفة العقل فى الادراك و على فعالية الادراك فى توجيه الانسان إلى صواب الأعمال نرى هذا من خلال الكثير من آيات القرآن الكريم التى تضمنت مادة التعقل و مشتقاتها (

يعقلون ، يعقلها ، عقلوا ، نعقل) حيث جعلت من التعقل وظيفة عامة للعقل و لكل أنواع الادراكات و جميع عمليات التفكير و النظر و الفقه و التدبر و التذكر.
و العاقل فى نظر هذه الآبات هو من يُعمل عقله و يعمل بما يعلم ولا يستوى عنده الطيب والخبيث و النافع و الضار ، و إنما يلجم أفعاله و تصرفاته بلجام العقل ولا يترك لنفسه وهواه الحبل على الغارب ، ومن هذه الآيات :

- قوله تعالى :" أتأمرون الناس بالبر و تنسون أنفسكم و أنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون " الآية ٤٤ البقرة.
- قوله تعالى قل لا يستوى الخبيث و الطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث فاتقوا الله يا أولى الألباب " الآية ١٠٠ المائدة.

كما يقرر القرآن الكريم أن الحواس لا توصل إلى المعرفة بدون تعقل ، قال تعالى :" و منهم من يستمعون إليك أفأنت تسمع الصم ولو كانوا لا يعقلون " الآية ٤٦ الأنعام. وقال سبحانه : صم بكم عمى فهم لا يعقلون " الآية ١٧١ البقرة.

مجالات المعرفة العقلية:

تبعا لذكاء العقل وفطنته وقدرته على التحصيل و الحفظ و الاسترجاع فإن المعارف التى يكتسبها تتنوع و بدرجات متفاوتة بين العقول إلى نوعين رئيسيين هما:

1. المعارف الحسية بالأشياء التى لا يكتفى بالادراك الظاهر لها و إنما يحكم بوجودها و غاياتها.
2. المعارف العقلية بما وراء المحسوسات من معنويات و قوانين عقلية حاكمة لها ، وما تخضع له من مقاييس وقوانين علمية وما أودعه الخالق سبحانه و تعالى فيها من أسرار وحقائق ، شاءت إرادة الله عز وجل أن يجعلها ميدانا لنظر الانسان العاقل ، وعلى رأس هذه المعارف العقلية:

أ. الاستدلال بها على وجود الله عز وجل و ربوبيته و ألوهيته و أحقيته بالعبادة وحده لا شريك له.

ب.تسخير هذه المعارف لأغراض تعمير الكون و خدمة الانسانية.

المبحث الثانى

التعريف بالمصطلحات ذات الصلة بالمعرفة

أولا: الحاسب الآلى (الكمبيوتر):

هو آلة تؤدى وظائف مادية محددة و متكررة من خلال ادخال مدخلات بعينها (بيانات و معلومات) فى المكون المادى لها و الذى يعرف بالهارد وير أو النظام التحكمى فى الجهاز ، وذلك حيث تملى منظومة البرمجيات (السوفت وير) على الجهاز ما يفعله من خلال التعليمات المحددة فى البرنامج ، و حيث تستجيب منظومة المكونات (الهارد وير) لتنفيذ هذه التعليمات[١].

و للحاسب الآلى القدرة على القيام بكافة المهام المطلوبة منه من خلال التجاوب بين مكوناته المادية و التعليمات البرمجية ، ربما بكفاءة لا تقل عن كفاءة العقل البشرى إلا فيما يتعلق بممارسة الارادة الحرة و التصرف الذاتى و اتخاذ القرارات و إصدار الأحكام.

و تتميز ذاكرة الحاسب الآلى أو الهارد وير بقدرة كبيرة على تخزين البرامج والبيانات و القدرة على تحويل البيانات من صورتها الأوّلية كأرقام و احصائيات و مفاهيم مجردة تحتاج إلى معالجة و تنظيم أو إعادة تنظيم سواء كانت فى شكل نص أو أرقام أو أشكال أو رسومات أو صور أو تسجيلات أو أى مزيج آخر من عناصر البيانات ، إلى معلومات معالجة ذات معنى و فائدة ، مصنفة مبوبة مفرزة ، يمكن للباحث أو لمتخذ القرار الإفادة منها ، وحفظها و تخزينها و استرجاعها فى استخداماته المستقبلية[٢]. ، ثم استثمارها و تحويلها إلى حقائق و منتجات تحمل دلالات معرفية قابلة للتفسير والتداول و إكساب الجهات التى تستخدمها معارف جديدة صالحة للتوظيف فى شتى ميادين الأنظمة العلمية و الاقتصادية و الاجتماعية[٣].

---

[١] أ.د عادل عوض _ الأسس الفلسفية للادراك المعرفى _ دار الجامعة الجديدة بالاسكندرية ٢٠١١ ص٣٤،٣٣ بتصرف

[٢] الأستاذان د/ عامر إبراهيم قنديلجى ، د/ إيمان فاضل السامرائى _ تكنولوجيا المعلومات وتطبيقاتها _ الوراق للنشر عمان / الأردن ٢٠٠٢ ص٢٧ بتصرف

[٣] د/ حسن مظفر الرزو _ الفضاء المعلوماتى _ مركز دراسات الوحدة العربية ص٦٤ بتصرف

أوجه الشبه بين العقل البشرى و الحاسب الآلى فى الذكاء و الادراك المعرفى:

لا جدال فى أن العقل البشرى إحدى معجزات الله عز وجل فى خلق الانسان ، فما خلق الله عز وجل خلْقا أكرم عليه من العقل ، وما تقرب عبد إلى الله عز وجل بباب من أبواب البر و الأعمال الصالحة ، أفضل من أن يتقرب إليه بعقله ، و ما ازداد إنسان فى عاجل دنياه رفعة و كرامة إلا بالعقل ، وما تفاوت الناس فى دنياهم و أخراهم و إدراكهم و غرائزهم و بصائرهم إلا بالعقل.

و نحن لا نستطيع المطابقة فى الادراك المعرفى بين العقل البشرى و بين ذاكرة الحاسب الآلى بثنائيته (الهارد وير و السوفت وير) غير أننا نستطيع القول بأن الحاسب الآلى يمكن أن يحاكى العقل البشرى ، وأن يكون صورة مجازية له فى القيام ببعض مهام البحث و التنظير و التذكر لبعض الجوانب المعرفية ، ومن هذه الجوانب : تقبل المعلومات و تخزينها ، و استرجاعها مرة ثانية ، وتصنيفها ، و التمييز بين الأشكال و التعرف على الشكل المطلوب منها و إجراء العمليات الحسابية البسيطة و المركبة.

و إذا كانت الخلايا العصبية و الحسّية فى الذاكرة البشرية تخبو و تضعف و تموت مع تقدم العمر ، فى مقابل ثبات و استقرار عناصر الحاسب الآلى ، فإن الأولى مأمورة فى وجودها وضعفها و ضمور قدراتها بأوامر الخالق سبحانه ، لحكمة يريدها لا يعلمها غير خالقها ، و هى فى وجودها و نشاطها تدرك و تعى وتحسّ و تمتاز بالذكاء الطبيعى و لا تعتمد على برنامج حاسوبى ليست له قدرات عقلية على التفكير أو الفهم أو الادراك أو الحسّ و لا يملك إلا تنفيذ الأوامر الصادرة له من خارجه ، من خلال برنامج لو سكنه فيروس أو احتوى على خطأ أو تناقض ، فإن الحاسب الآلى سوف يعطى نتائج و معارف مضللة و مستهجنة و غير صحيحة. وصفوة القول فى ذلك:

أن العقل البشرى يمتلك مخزونا من المعارف ، ويتمتع بقدرات وظيفية لا يمكن أن يملكها أى حاسب آلى فى أى وقت ، كما يمتلك القدرة على ادراك الآخرين و التفاعل معهم بطريقة لا يمكن للحاسوب أن يحاكيها ، و بخبرة ووعى لا قدرة للحاسوب عليهما ، فالحاسوب أسير للبرنامج الذى يتم ادخاله فيه ، يتقيد بقيوده ، وهذ البرنامج من وضع إنسان قد يخطئ و قد يصيب ، وقد يدخل بيانات كاملة و قد يدخل بيانات ناقصة لا تكفى لتوليد تصور دقيق للحاسوب عن الشئ المطلوب منه تصوره.

هذا بالإضافة إلى أن العقل البشرى فى توقعه و تخيّله و تصوره و تصرفه يعمل وهو مدعوم بالحواس الخمس (السمع ، البصر ، الشم ، التذوق ، الاحساس) و الحاسب الآلى فى توقعه و تصوره يعمل وهو فاقد لهذه الحواس ، بل إنه يعمل و هو غير قادر على التصرف فى مواجهة الحالات الطارئة ، وعلى سبيل المثال فإن المنظم صاحب المشروع الصناعى المستشعر لتوجهات السوق إزاء منتجات مشروعه يستطيع أن يتوقع مرونة أو جمود الطلب على منتجاته بناء على تصوره لجودة منتجاته وجودة المنتجات المنافسة و البديلة و أسعارها ، ثم يبنى تصرفه و قراره على توقعاته و تصوراته ، بخفض الانتاج أو السعر أو زيادتهما أو التحول إلى نشاط آخر أما الحاسب الآلى فتتوقف قدرته عند حدود التوقع و التصور دون التصرف . وعليه :

فإن افتراض وجود تفوق للحاسب الآلى على عقل الانسان أو حتى تماثل بينهما افتراض غير صحيح ، فالانسان كائن عاقل مدرك مفكر ذو قوى إدراكية و حواس جسمانية ذات تأثير على نشاطه العقلى ، و ذو تجارب لها انعكاس على إدراكه العقلى و على دوره فى تحصيل المعرفة بطريق الاستقراء و الاستدلال و الاستنباط ، وهذا ما لا يتوافر فى الحاسب الآلى.

براءات الاختراع:

هى منتجات فكرية إبداعية فردية أو جماعية قابلة للاحتكار و التصرف الناقل لملكيتها ، والتحول من مجرد كونها أفكارا نظرية لا ملموسة إلى أموال اقتصادية مطوّرة فى شكل سلع و خدمات مادية جديدة قابلة للاشباع المباشر للحاجات الانسانية . تدر على مبدعيها و صانعيها أرباحا و ثروات طائلة ، وتتمتع بحماية قانونية محلية و دولية و تدعم القدرة التنافسية لدول منشئها على الساحة الدولية.

محل براءات الاختراع:

تتعلق براءات الاختراع بالأفكار التقنية و تطبيقاتها أو تجسيدها فى آلات و معدات انتاجية مطورة.

شروط براءة الاختراع:

1. عدم السبق إليها و الابتكار
2. عدم البداهة (ألا تكون مجرد اتقان لصنعة أو مجرد معارف مجربة)
3. القابلية للاستثمار بأن يمكن استخدامها صناعيا و يكون لها منفعة حقيقية.

الآثار المترتبة على منح براءة اختراع:

أ. لا يترتب على منح براءة الاختراع إلزام المخترع بأية أفعال إيجابية.

ب. يترتب على منح براءة الاختراع منع الغير من تسجيلها بعينها أو استنساخها أو استغلالها تجاريا.

ت. اعتبار البراءة ملكية فردية للمخترع خلال فترة الحماية القانونية الممنوحة لها ، فإذا انتهت هذه الفترة تحول الحق على البراءة من حق فردى إلى حق عام.

تعريف الملكية الفكرية:

هى علاقة بين نتاج فكرى و شخص تخول له حقوق الاستخدام و الاستغلال و التصرف الناقل لحيازتها و اتلاف محتوياتها . وتتميز بالخصائص التالية:

1. المحتوى اللامادى لعناصرها و مكوناتها ، فهى أفكار ليس لها مادة ملموسة (كالصوت و الصورة)
2. تردد الحقوق الواردة عليها بين الحقوق الحصرية و الحقوق المشاعة فإن حق المؤلف أو المبتكر أو المخترع على أفكاره بعد فى الأساس حقا حصريا قاصرا عليه طالما لم يطلع عليه غيره فإن أفشاه إلى الغير كان حقا اجتماعيا مشاعا.
3. خضوعها بجميع عناصرها ومكوناتها للملكية المتساوية بحسب الظاهر و للملكية المتفاوتة بحسب ادراك ووعى الأفراد.

4. تمتعها بالحماية القانونية السلبية لمدد زمنية متفاوتة بحسب نوعها (براءة اختراع ، حق النشر ، التصاميم الصناعية ، العلامات التجارية).

5. لزوم تسجيلها لدى جهات رسمية محددة فى دولة و لدى المنظمة العالمية لحقوق الملكية الفكرية (ويبو) فى جنيف و منظمة التجارة العالمية لحقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة (تريبس) سواء أخذت شكل براءة اختراع أو مؤلف.

الفصل الثانى

اقتصاد المعرفة : النشأة ، الخصائص ، الأهمية ، المجالات ، عناصر الانتاج ، الوزن النسبى

اقتصاد جديد:

نحن لا نغالى و لا نزايد إذا قلنا إن للمعرفة التى يتم ترجمتها و تحويلها إلى براءات اختراع و علامات تجارية و حقوقا مالية للملكية الفكرية تأثير قوى و فاعل فى خلق الثروة و فى ظهور اقتصاد عالمى جديد هو اقتصاد المعرفة تتكون عناصر الانتاج فيه من الابداع و الاختراع و الأفكار و الإبتكار والقدرة على صناعة الأشياء من العدم أو على تغيير و تحويل هيئة (هيئات) الأشياء القائمة إلى هيئات جديدة ذات استخدمات و استعمالات جديدة و زيادة قيمتها ماليا و تجاريا.

و إنه إذ كان الاقتصاد التقليدى هو علم انتاج السلع و الخدمات و تبادلها و استهلاكها بما يشبع حاجات ورغبات الأفراد و المجتمعات من الموارد و الأموال الاقتصادية المتاحة و المحدودة.

فإن اقتصاد المعرفة و من حيث كون عنصر الانتاج الرئيسى فيه هو الفكر و الإبداع و الإختراع والإبتكار غير المحدود ، يعتبر اقتصادا ذو طبيعة خاصة و ذلك عندما تتحول الفكرة إلى منتجات سلعية يمكن الإتجار بها و تحوز الحماية القانونية الدولية لما يعرف بالملكية الفكرية

و إنه إذا كان الاستثمار الحقيقى المباشر فى الاقتصاد التقليدى يقوم على بناء أصول انتاجية رأسمالية جديدة منتجة أو إحلال آلات و معدات انتاجية جديدة محل الآلات و المعدات القديمة أو التوسع فى خطوط الإنتاج القائمة فإن الإستثمار الحقيقى المباشر فى اقتصاد المعرفة يقوم على فكرة تطوير التعليم و تشجيع البحث العلمى و حماية الملكية الفكرية و إقامة و دعم مراكز البحث و إقامة البنى التحتية للمعلومات و حماية ملكية الأفكار و الابتكار و براءات الإختراع ، انه الاستثمار فى البشر لا فى الحجر.

عوامل نشأة اقتصاد المعرفة:

لقد ساعد على نشأة اقتصاد المعرفة مجموعة من العوامل منها :

1. وجود قيمة اقتصادية للمعارف و الأفكار.
2. الحماية الدولية لحقوق الملكية الفكرية فى المنتجات الإبداعية.
3. نمو حركة و أسواق التجارة الإلكترونية.
4. امكانية تحويل المنتجات المعرفية من مخترعات و اكتشافات إلى منتجات خدمية وسلعية صالحة لإشباع الحاجات الانسانية وذات قيمة إقتصادية فى الأسواق التجارية.
5. الصلات القوية بين المعرفة و بين أعمال الادارة و النماذج الصناعية و العلامات التجارية و التصاميم و الأسرار التجارية و المعلومات السرية.

الخصائص المميزة لاقتصاد المعرفة:

1. أنه اقتصاد مبنى على الإستخدام الأمثل للموارد الفكرية وضآلة التمويل اللازم لبدئه واستمراريته.
2. أن الصناعات الثقافية كالفن و الأدب و المسرح و التصميم و الأفلام السينمائية و أفلام التليفزيون و برامج الأطفال تلعب دورا بارزا فى نموه و ازدهاره.
3. أنه اقتصاد رأس المال المخاطر (المغامر) الجاذب للعقول المبدعة يقوم على تنظيم الأفكار وتطويرها و تحويلها إلى عناصر انتاج.
4. أنه اقتصاد يقوم على الملكية المزدوجة (الفكرية و المادية) و الإدارة المبدعة التى تمنح المهارات فرصا للتطبيق.
5. رأس المال فى اقتصاد المعرفة هو العقل المبدع المبتكر المخترع المطور القادر على تحويل الأفكار إلى منتجات ذات قيمة تبادلية ، فإن موهبة الابداع لها نفس خصائص رأس المال العينى والنقدى (الأرض ، النقود ، المعدات) حيث تلعب فى الاستخدام و الاستثمار نفس الدور

كعنصر من عناصر الانتاج و حيث تماثله فى كونها نتاج لاستثمار سابق و حيث تكمن قيمتها فى استخداماتها المستقبلية.

أهمية اقتصاد المعرفة:

من المتوقع أن يحتل اقتصاد المعرفة المنزلة الرفيعة فى الدراسات الاقتصادية فى القرن الحادى و العشرين الميلادى نتيجة لتفاعل و تضافر عدة عوامل منها:

1. التطور الحضارى الانسانى و التزايد المتسارع فى الحاجات الانسانية و ارتقاء هذه الحاجات ، حيث لم تعد الحاجات الانسانية قاصرة على الطعام و الشراب و الملبس و المأوى و الأمان التى يمكن إشباعها عن طريق الأموال الاقتصادية المتمثلة فى منتجات السلع و الخدمات الاقتصادية ، وإنما نافستها الكثير من الحاجات الاجتماعية و التى يمكن التعبير عنها بحاجات الرفاهية و الحاجات الفكرية و حاجات الانجاز الشخصى و الطموح العقلى.
2. تطور صناعات الخدمات الإبداعية التى تدر عائدات اقتصادية مرتفعة و التى تتمحور حول تقنيات البرمجيات و الإتصالات الجديدة و التى تنهض على المهارات و الأفكار الإبداعية وليس على الأعمال اليدوية.
3. تطور صناعات الثقافة من التصوير الضوئى ثلاثى الأبعاد وبرامج التسلية التلفازية وبرامج الأطفال الجذابة و تزايد الطلب العالمى عليها و سهولة تداولها الكترونيا و إمكانية التجارة والإتجار بها بفضل التقنيات الجديدة فى مجالى المعلومات و الاتصالات.
4. تدنى تكلفة الصناعات الرقمية بالقياس إلى تكلفة صناعات السيارات و الطائرات والإلكترونيات المحسوسة و غيرها ، وقلة حاجتها إلى وسطاء لتبادلها و توزيعها فضلا عن ضآلة حجمها و حجم تجهيزات صناعتها و حجم رأس المال اللازم لاقامتها و حجم إدارتها.
5. انعدام حاجة منتجات اقتصاد المعرفة إلى المواد الخام بمعناها أو بصورتها التقليدية ، فهى لا تحتاج إلا إلى عقول بشرية مبدعة و معامل بحثية متطورة.

مجالات اقتصاد المعرفة:

إن أكثر مجالات اقتصاد المعرفة وضوحا فى تكوين الثروة و القدرة على التحول من مجرد أفكار إبداعية نظرية إلى منتجات مادية و خدمات قابلة لإشباع الحاجات الانسانية و التبادل و المنافسة التجارية هى :

1. المنتجات الفكرية و الفنون الإبداعية المتمثلة فى الأعمال التى تثبتها القنوات الفضائية من الأعمال الدرامية و أفلام الكارتون و لعب الأطفال.
2. نتاج البحث العلمى العميق من براءات الإختراع و من الإبتكار والتطوير للمنتجات و من صناعات الإعلان و التسويق ، ومن برمجيات الحاسوب وألعاب الفيديو التى تولد حقوقا فكرية وحقوق النشر.
3. الإكتشافات الدوائية و الكيميائيات و الإلكترونيات الدقيقة و الفوتونات و الشرائح الممغنطة وكافة الصناعات الإبداعية غير الملموسة و الصناعات الخدمية الجديدة المكونة للملكية الفكرية غير المادية والبرمجيات الرقمية.
4. صناعات الخدمات وأبرزها صناعات البحث و التطوير و التصميم و الإعلان و الدعاية والنشر و التسويق و معالجة البيانات و الخدمات المالية.
5. الاستثمار الفكرى فى مجالات التربية و التعليم و التدريب و المهارات و المعارف و التقنية وإدارة المعرفة و إدارة الملكية الفكرية.

عناصر الإنتاج فى اقتصاد المعرفة:

1. فعاليات البحث العلمى و التطوير التقنى و التصميم الصناعى الذى يتغيا أمثلة وظيفة المنتجات و تفخيم مظهرها و منافعها و الذى تقوم به شركات الإنتاج العالمية و الجامعات والمراكز البحثية المتخصصة. و هى الفعاليات التى تقود إلى براءات الإختراع و التى تحتضنها وتترجمها عمليا و تحولها إلى منتجات ملموسة و تطبيقات ناجحة.

2. البرمجيات و اعمال تصميم و كتابة برامج الحاسب الآلى وتصنيعها و بيعها باعتبارها ملكيات فكرية خاصة أو أصولا فكرية رأسمالية.
3. ألعاب الفيديو و ألعاب الأطفال و أفلام الكارتون و دمى الأطفال على شاشات التلفاز والجوالات وشخصيات البوكيمون و مازنجر و كابتن ماجد.
4. الأصوات الإذاعية عبر المستقبلات المنزلية لقارئى القرآن الكريم و المنشدين الدينيين وأصوات المطربين والمطربات.
5. ألعاب البرمجيات الخاصة و الأقراص الليزرية و الدى فى دى التى يمكن تشغيلها على الحاسب الآلى و ألعاب الشباب على الإنترنت و ألعاب الأتارى و البلاى ستيشن و الأفلام الوثائقية.
6. تصاميم الأزياء و العمارة و المصنوعات اليدوية و الفنون الحرفية الخشبية و الخزفية والحديدية.
7. جميع المعارف و المهارات و المدخلات الفكرية القابلة للاستثمار و التجسيد فى قوالب المنتجات المادية.
8. العلماء المبدعون المفكرون أصحاب براءات الاختراع سواء كانوا يعملون بمفردهم أو ضمن فريق بحثى الذين يعرفون كيفية تحويل الأفكار إلى برامج عمل.
9. المستثمرون المبدعون الذين يعرفون كيفية ترجمة أفكار المبدعين إلى منتجات صالحة للتسويق وكيفية الحصول على التمويل اللازم لذلك و كيفية وضع خطط الانتاج التجارى لمنتجاتهم وكيفية خلق الطلب عليها و كيفية تحويل الإبداع إلى ثروة و كيفية إدارة هذه الثروة و كيفية وضع أفكارهم موضع الممارسة الفعلية.

إن المادة الخام فى اقتصاد المعرفة هى الموهبة البشرية أى موهبة امتلاك أفكار جديدة مبدعة ، وموهبة تحويل هذه الأفكار إلى أموال اقتصادية و منتجات عينية يمكن بيعها فى الأسواق.

و ليس معنى هذا أن مواد الانتاج التقليدية لا أهمية لها ، فإنها مازالت ضرورية و لاغنى عنها فى تحويل الأفكار إلى أموال اقتصادية (سلع و خدمات) و منتجات يمكن بيعها.

عمل المنظم فى اقتصاد المعرفة

اقتصاد المعرفة (اقتصاد الأفكار الخيالية الإبداعية) :

يقع على المنظم (جهة الإدارة) فى اقتصاد المعرفة عبء تحويل الأفكار الإبداعية الخيالية الأكثر غرابة إلى بضائع و سلع و خدمات مادية تقليدية صالحة لإشباع الحاجات الإنسانية ، أى تجسيد الأفكار فى منتجات تنافسية ملموسة.

فإن الفارق الرئيسى بين اقتصاد المعرفة و الاقتصاد التقليدى يكمن فى دور المنظم ، حيث يتمحور هذا الدور فى الاقتصاد التقليدى فى إطار إقامة شركة أو مشروع استغلالى يتم فيه تقسيم العمل بين مجموعة من الموظفين و العمال.

أما فى اقتصاد المعرفة و الذى يبدأ بانفراد المبدع أو المخترع من خلال فكره الخيالى بصياغة براءة اختراعه و كتابة اكتشافه فى شكل برنامج حاسوبى ثم يسلمه بعد اختباره إلى المنظم (المشروع الانتاجى) لترجمته إلى منتجات جديدة ملموسة ، فأنه يتمحور حول الفكر الإبداعى لدى المخترع و المنظم معا ، وتحويل الأفكار إلى منتجات مادية ذات قيمة سوقية تتجاوز بكثير تكلفة إنتاجها فى إطار تنظيم إنتاجى قائم على عناصر إنتاج غير ملموسة. و من هنا يمكننا بلورة أهم معايير التفرقة بين الاقتصادين فى :

1. إن الإنتاج فى الاقتصاد التقليدى يتم بموارد مادية (عناصر إنتاج مادية ملموسة) تتسم بالندرة النسبية و فى اقتصاد المعرفة يتم بعناصر إنتاج فكرية غير ملموسة.
2. أن ملكية عناصر الإنتاج فى الاقتصاد التقليدى ملكية مطلقة غير موقوتة بزمن ، وهى فى اقتصاد المعرفة محدودة بزمن حماية براءة الاختراع.
3. أن أسعار المنتجات التقليدية تمثل المحور الرئيسى لتنافسيتها فى الأسواق أما فى اقتصاد المعرفة فإن محور التنافسية فى المنتجات هو الجدة و الجودة و المنفعة ثم السعر.

مواصفات المنظم فى اقتصاد المعرفة (خصائصه):

1. الرؤيا الثاقبة القادرة على تحويل الفكر إلى واقع.
2. العزم و المغامرة و تبصر الخطوات المقبلة و التركيز على تحقيق الأهداف.
3. المهارة و الفطنة المالية القادرة على تجنب الهنات وأدنى الخسائر.
4. التمتع بصفات (الأنا) التى توحى لهم دائما بتحقيق النجاح المتواصل عن طريقهم وحدهم دون غيرهم و التى تدفعهم إلى الإعتزاز بأفكارهم و عدم الإعتراف بالفشل.
5. الإلحاح و المثابرة على تحقيق و تحويل رؤاهم و أفكارهم إلى واقع.
6. القدرة على تحويل رأس المال الفكرى إلى رأس مال نقدى.
7. القدرة على استشعار توجهات السوق و التفاعل السريع معها بأفكار جديدة و إختراعات مطورة.
8. القدرة على اتخاذ القرار فى الوقت المناسب دون تسرع أو إبطاء.
9. القدرة على التطوير المستمر للذات و معرفة كيفية الحفاظ قانونيا على حقوق براءة الإختراع التى يتولى عمليات تطبيقاتها الإنتاجية.
10. القدرة على تحديد الوقت المناسب لدخوله إلى السوق و خروجه منها ، وللعمل منفردا أو فى إطار أحد تنظيمات الكارتل أو الترست.
11. القدرة على تحويل الفكرة إلى مشروع و على كيفية وضع خطة تجارية و استثمارية له وتسويقه اعلاميا.
12. رؤية الجانب المشرق من كل شئ و إرادة تغيير الجانب المعتم من كل شئ.
13. القدرة على الموازنة بين الانضباط و الحرية تجنبا للوقوع فى براثن الانغلاق والانفلات.

القيمة الاقتصادية للمعرفة:

مع نهايات القرن العشرين ، تحولت المعرفة إلى أموال و أصبحت المنتجات الفكرية على قمة صادرات الدول المتقدمة متجاوزة فى مبيعاتها الصادرات السلعية الأخرى من الطائرات و السيارات والصناعات

الكيماوية و النسيجية و غيرها من المنتجات المادية.

و خلال هذه الحقبة الزمنية سجلت براءات الإختراع والعلامات و الأساليب التجارية أرقاما قياسية مذهلة و كان من أشهرها براءة تقنية استنساخ النعجة (دولى) التى مهدت الطريق أمام الاستخدام المحتمل لنفس التقنية فى استنساخ الخلايا البشرية.

وفى هذا ما يدل دلالة قاطعة على أن النتاج الذهنى المعرفى للأفراد الباحثين قد أصبحت له قيمة اقتصادية تفوق قيمة النفط و الذهب و المنتجات الصناعية و الزراعية و أن للمعرفة علاقة وطيدة بالاقتصاد بما تدره من قيمة و ثروة استثنائيتين.

و يكتسب رأس المال الفكرى أهميته و قيمته بما يلعبه من دور رئيس فى جميع الصناعات التى تعتمد على براءات الإختراع و التقانة الحيوية و الأدوية و الكيماويات و البرمجيات و غيرها.

و إذا كان رأس المال المادى يقيّم محاسبيا وفقا لتكلفة شرائه الأصلية أو تكلفة استبداله ، فإن قيمة رأس المال الفكرى المكون من صانعى البرامج المبدعين و البنى الإدارية القادرة على تحويل الأفكار إلى برامج و منتجات ، ونظم المعلومات الادارية تقيم بعائداته على المدى الزمنى الطويل من بيع منتجات المعرفة حاضرا و مستقبلا ، وهى قيمة متزايدة تبعا لحسن ادارته.

الآثار الاقتصادية لتطبيقات المعرفة:

إن مجرد اكتشاف واحد أو تطوير لمكتشف سابق قد لا يستحق أن يمنح براءة اختراع ، لكن التقنيات العلمية المستخدمة فى الإكتشاف و التطبيقات العملية له أى ترجمته إلى سلعة أو خدمة قابلة لإشباع الحاجات الإنسانية و التى تجعل منه مصدرا للثروة و الربح قد تستحق منحه لتلك البراءة ، ولنضرب أمثلة على ذلك فإن عقار الفياجرا قد بيع منه على مستوى العالم مئات الملايين من الأقراص ، و أدر على الجهة المكتشفة له و المصنّعة لأقراصه عشرات المليارات من الدولارات وصدّرت منه الولايات المتحدة لكافة دول العالم ما يفوق صادراتها من الأسلحة و السيارات و ذلك بما يمكن القول معه:

إن هذا الاكتشاف المعملى قد قاد إلى منتج ابداعى فيزيائى كيميائى غزا الأسواق العالمية لسنوات طويلة كأول منتج من نوعه.

طريق المعارف إلى الأسواق التجارية :

ليس للمعرفة وحدها و فى حد ذاتها قيمة اقتصادية سوقية ما لم يتم ترجمتها و تحويلها إلى منتجات وسلع و خدمات منظورة و غير منظورة صالحة للإشباع المباشر للحاجات الانسانية ويمكن تبادلها فى الأسواق الخاصة بها بقيمة نقدية فى صفقات تجارية وفقا لقانون العرض و الطلب.

و الطريق إلى تحويل المعرفة إلى أموال اقتصادية قابلة للتداول التجارى فى الأسواق يبدأ من العقل البشرى و ينتهى فى خطوط الانتاج و يمر بمراحل الملاحظة و سؤال النفس و انشغال الفكر و ترتيب الأفكار و أحلام اليقظة و بلورة الفكرة فى عمليات عقلية و فكرية متتالية و موصلة إلى براءة الإختراع التى يلزم أن يحتضنها و يتبناها مشروع انتاجى قادر على تحويلها من مجرد معارف عقلية نظرية إلى منتجات و أموال اقتصادية قابلة للتداول و الاتجار بها فى الأسواق لقد تحولت المعرفة من كونها تسلية و متعة و هواية إلى سيولة و رأس مال و أرباح و تجارة و عائدات مالية.

حجم السوق و عائدات الصناعة فى اقتصاد المعرفة:

المراد بحجم السوق هنا هو مقدار الطلب الكلى العالمى على منتجات صناعات المعرفة التى تستخدم فى انتاجها التقنيات المعرفية الجديدة و التى تتيح للمستهلك الانتفاع بهذه التقنيات من السلع والخدمات الملموسة و اللاملموسة هذا الطلب الذى يحقق لصانعى هذه المنتجات دخلا صافيا يفوق الدخل المتولد عن الصناعات التقليدية و على سبيل المثال فإن الاعلانات التى تبثها شركات جوجل و فيسبوك و تويتر و غيرها إلى زبائنها و المتعاملين معها لأسماء الماركات العالمية و شعاراتها والعلامات التجارية لشركات الانتاج العالمية قد أصبحت تدر على هذه الشركات أرباحا خيالية متحصلة من الباقات و شرائح استخدامات المشتركين فى النت و من المبالغ التى يدفعها المعلنون لتنفيذ هذه الحملات الإعلانية فى مقابل تصميم الحملة و استئجار وسيلة الاعلام. وجملة القول فى ذلك : فإن السوق العالمية لمنتجات صناعات المعرفة فى حالة نمو متسارع يفوق فى عائداته أية أسواق تقليدية أخرى.

السوق الدولى للمعرفة:

لم يعد خافيا أو قابلا للجدل و النقاش أن صادرات الدول المتقدمة من حقوق الملكية الفكرية تفوق أضعاف صادرات الدول النفطية من النفط والغاز ، فالمعلومات و الأفكار أصبحت تمثل موردا استراتيجيا للدول المتقدمة تقنيا و معلوماتيا ، حيث أصبحت المعلومات و الأفكار تدار تجاريا واقتصاديا من خلال لجان متخصصة للسياسات المعلوماتية الدولية و ذلك باعتبار المنتجات المعلوماتية ملكيات خاصة لمواد غير ملموسة هى ملكية الأفكار و المعلومات و هى ملكيات أولتها معاهدة حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة المعروفة باسم التريبس عناية خاصة من حيث التنوع ونطاق الحقوق الناشئة عنها ، حيث استطاعت المعاهدة أن تظلل بحمايتها جميع المنتجات الابداعية من براءات اختراع وحقوق نشر وعلامات تجارية و مؤشرات جغرافية و تصاميم صناعية و أسرار تجارية.

لقد أصبحت لمنتجات الملكية الفكرية أسواقا متخصصة على مستوى العالم و اهتمت العديد من الدول الصناعية المتقدمة تكنولوجيا بتحقيق ميزات تنافسية فى مجالاتها ليس فقط فى مجالات المنتجات الجديدة بل فى جميع الصناعات التى تعتمد على العلامات التجارية و الماركات و التصاميم بداية من الأطعمة والصناعات الغذائية إلى المنتجات الجديدة ، خاصة و أن منتجات الملكية الفكرية قابلة للتملك و الحيازة و التأجير و الترخيص بكافة الطرق التى تقربها من الملكية المادية.

خصائص المعارف الابداعية:

1. تحويل اللاشئ إلى أشياء نافعة ، ولولا المعارف الإبداعية لما وجدت المخترعات كافة.
2. أن المعارف الإبداعية تخلق لدى المبدع روح التحدى للنفس و الآخرين وحب المنافسة والتفوق و اثبات الذات و انتاج الجديد النافع.
3. أن المعارف الإبداعية تبدأ و تنتهى عند حل المتناقضات العقلية و الترجيح بين الإحتمالات المتساوية و الإنتقائية من بين الأفكار المتصارعة.

4. أن المعارف الإبداعية قد لا تمثل أو تهدف أو تقود إلى الخير المطلق ، وقد تنطوى على أفدح الشرور و أفظع الجرائم و الآثام ، فمخترع القنبلة الذرية مبدع و المجرم المحترف الاجرام مبدع والنصّاب الذى يوقع ضحاياه فى شباك نصبه مبدع.

الدور المنوط بالمعرفة الإبتكارية:

1. استنتاج و تطوير نماذج كلية و شاملة لتجهيز و معالجة المعلومات المرتبطة بالعمليات المعرفية.
2. اشتقاق و توليف (مزج) المعارف التى تؤدى إلى نواتج إبتكارية.
3. توليد و اكتشاف الإبتكارات و الإختراعات الجديدة و التطوير المستمر لها.
4. بناء و إعداد البنى التحتية الممهدة و المهيئة للإبتكار و الإختراع و معالجة ما يعترضها من مشكلات و توفير الامكانات المشجعة على تحقيق الإبتكار.
5. الوصول إلى معارف و معلومات جديدة من خلال استرجاع و تداعى الأفكار و المعلومات السابقة من الذاكرة و الربط بينها و إعادة صياغتها فى شكل مفاهيم معرفية جديدة أكثر عمقا.
6. لما كانت الإبتكارية نتاجا لأنماط متعددة من العمليات العقلية المعرفية تسهم كل عملية منها بصورة مباشرة أو غير مباشرة فى تهيئة و صنع الاكتشاف أو الابتكار. فإن الإبتكارات المتولدة عنها تحظى بمجموعة من الخصائص منها : الأصالة و القابلية للتطبيق و المرونة والإنتاجية والشمول و الجدة و الوضوح و إمكانية الجمع و الدمج بين الخبرات الجديدة والخبرات السابقة.

اقتصاد المعرفة و المنافسة الصناعية الاحتكارية و غير العادلة:

قدمنا أن المعرفة لها القدرة على صنع شئ من لا شئ و أن المعرفة هى القلب النابض و المادة الأولية الأساسية للمنتجات الجديدة الأكثر قيمة فى الأسواق ، وأن المستهلك المعاصر محاصر بشراء الاعلانات و الصور و الماركات و العلامات التجارية التى تجعله يفقد السيادة و السيطرة على قراره الاستهلاكى ، حيث من الصعب عليه أن يقيّم المنتجات العالية التقنية و فى ظل هذه الوضع تسيطر

الدول الصناعية الكبرى على انتاج منتجات المعرفة الملموسة وغير الملموسة و لا تسمح بدخول معترك انتاج هذه المنتجات للدول المتخلفة تكنولوجيا.

و بحسب التقارير الرسمية للبنك الدولى فإن أكبر الاقتصادات العالمية من حيث إجمالى الناتج المحلى بعد أمريكا هى اليابان و ألمانيا و الصين و بريطانيا و فرنسا و ايطاليا و البرازيل ، و الملاحظ أن هذا التصنيف ثابت لم يتغير منذ عدة عقود زمنية و تشكل صادرات منتجات المعرفة النسبة الأكبر من إجمالى صادرات هذه الدول.

و لا غرو فى ذلك فإن كل دولة من هذه الدول تنفق على مراكز البحث العلمى و التطوير التقنى ما يفوق إجمالى ميزانية عدة دول نامية ، و ذلك لإدراكها لمدى مساهمة المعرفة الابداعية فى النمو والازدهار الاقتصادى ومع محاولات بعض الدول المتخلفة اللحاق بركب الصناعات المعرفية ، إلا أن خطواتها فى هذا السبيل مكبّلة بقيود التخلف ، فى مواجهة سرعة التقدم و التطور المعرفى للدول المتقدمة.

البنية المعرفية:

يمكن تعريف البنية المعرفية للفرد بأنها: مجموعة الخصائص الذاتية التى يتمتع بها من ذكاء و ادراك وفهم وفقه و ما يحوزه من أجهزة قادرة على تحليل المعلومات المتاحة له ، أو هى : المحتوى الشامل لبنائه المعرفى المميز له و المؤثر على قدرته على التعلم و الحفظ و استرجاع معارفه السابقة وقت طلبه لاسترجاعها.

أو هى : محتوى الخبرات و المعلومات المعرفية للفرد ، و استراتيجيات استخدامه لها فى مختلف الظروف و المواقف و مدى قدرته على المزج بين خبراته و معلوماته السابقة و خبراته و معلوماته الجديدة.

و للبنية المعرفية للفرد دور بالغ فى جعل الخبرات و المعلومات الجديدة إضافة حقيقية إلى بنيته المعرفية وتقليل احتمالات نسيان الأفكار الجديدة لارتباطها بمفردات أفكار بنيته المعرفية و زيادة فرص وإمكانيات الفرد فى استرجاع كافة المعلومات المكونة لبنيته المعرفية.

و كلما كانت مفردات البنية المعرفية للفرد منظمة و متمايزة الفئات و المستويات و الوحدات

ومترابطة مع بعضها البعض فى المفاهيم و الادراكات و الأفكار كلما قل تأثرها بأية مخاطر يمكن أن تحيط بها ، وذلك نتيجة لقوة العلاقات القائمة بين المعلومات السابقة و اللاحقة و ثباتها و تكاملها.

الفصل الثالث

معلوماتية (معرفية) الفقه الاسلامى

لقد وردت لفظة الفقه فى آى القرآن الكريم بتصاريف و اشتقاقات متعددة حيث وردت عشرين مرة ينصرف بعضها إلى معانى المعرفة و المعلومات و من ذلك :

1. قوله تعالى :" انظر كيف نصرّف الآيات لعلهم يفقهون " الآية ٦٥ الأنعام.
2. قوله عز وجل :" قد فصّلنا الآيات لقوم يفقهون " الآية ٩٨ الأنعام.
3. قوله سبحانه :" فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين " ١٢٢ التوبة.

و قد كان التفقه فى الدين دعاء دعا به رسول الله صلى الله عليه و سلم لسيدنا عبدالله بن عباس رضى الله عنهما فيما رواه الامام البخارى عنه فى الحديث رقم ١٤٣ بقوله :" اللهم فقهه فى الدين " و فى الحديث :" من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين "

المعنى اللغوى للفقه:

جاء فى المعجم الوجيز : فَقِه الأمرَ فَقْها و فِقْها : أحسن ادراكه ، يقال : فَقِه عنه الكلام : أى فهمه ، وفَقُه فقاهة : صار فقيها ، وفَقّهَه الأمر : أعلمه إياه ، و تفَقّه : صار فقيها ، و تَفَقّه الأمر : أى تفهمّه و تفطّنه ، والفقه هو : الفهم و الفطنة ، والفقيه هو : العالم الفطِنُ.

و قد استعملت كلمة الفقه فى اللغة العربية فى معنيين : (أولهما) مطلق الفهم و الفطنة ، (وثانيهما) فهم غرض المتكلم من كلامه.

و جاء فى التعريفات للجرجانى : الفقه فى اللغة : فهم غرض المتكلم من كلامه ، وجاء فى غريب القرآن للراغب الأصفهانى : الفقه : معرفة باطن الشئ و الوصول إلى أعماقه ، كما جاء أيضا : الفقه هو : التوصل إلى علم غائب بعلم شاهد.

و قد استعمل القرآن الكريم كلمة الفقه بمعنى الفهم الدقيق للأمور و من ذلك قوله تعالى :" واحلل عقدة من لسانى يفقهوا قولى " ، وقوله تعالى :" لهم قلوب لا يفقهون بها ".

و الفقه كما قال ابن القيم فى إعلام الموقعين :" أخصّ من الفهم ، لأن الفقه فهم مراد المتكلم من كلامه ، وهو قدر زائد على مجرد فهم اللفظ فى اللغة و يتفاوت الناس فى الفهم بتفاوت مراتبهم فى الفقه و العلم.

المعنى الاصطلاحى للفقه:

يطلق لفظ الفقه عند الفقهاء على العلم بالأحكام الشرعية الثابتة بالكتاب و السنة لأفعال المكلفين و ذلك فيما يتعلق بكون التكليف واجبا أو محظورا أو مندوبا إليه أو مكروها أو مباحا ، أو صحيحا أو فاسدا أو باطلا ، أو أداء أو قضاءا.

كما يطلق الفقه كذلك على معرفة الأحكام الشرعية عن طريق النظر و الاجتهاد فى الأدلة الشرعية ، كما يطلق على العلم بالأحكام الشرعية العملية بالاستدلال عليها بأدلتها التفصيلية (أى من الأدلة الجزئية التى يتعلق كل دليل منها بالنص على حكم خاص بما يصدر عن المكلف من عبادات أو من معاملات و ذلك مثل قوله تعالى :" وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة " فإنه دليل تفصيلى على حكمين خاصين هما : وجوب الصلاة و وجوب الزكاة.

كما يطلق على جميع الأحكام الشرعية العملية الثابتة لأفعال المكلفين و المعلومة من الدين بالضرورة و التى لا تحتاج إلى نظر و اجتهاد مثل وجوب الصلاة ، وكذا الأحكام المستفادة و المستقاة عن طريق النظر و الاجتهاد و الاستنباط من الأدلة عن طريق الاقتداء و التقليد لفقهاء المذاهب الفقهية المجتهدين من أمثال أبى حنيفة و الشافعى و مالك و أحمد بن حنبل و مجتهدى مذاهبهم من تلاميذهم و ذلك على اختلاف طبقاتهم و ذلك باعتبارهم أهل تخريج و ترجيح و تمييز للراجح من المرجوح و للصحيح من غير الصحيح و للقوى من الضعيف و الشاذ.

منزلة الفقه بين علوم الشريعة:

لما كان للفقه فى الدين صبغة دينية ، وكان العنصر الدينى فى جميع تنظيماته عنصرا أصيلا ، إذ على أساسه و مراعاته يكتسب الفعل أو التصرف من العبادات و المعاملات وصف الحل أو الحرمة ، فإنه لذلك يصطبغ بصبغة دينية تدعو إلى احترامه و عدم مخالفته ، فإن الفقه باعتباره علم الحلال و الحرام

، و علم الشرائع و الأحكام و العلم الذى تقوم على أساسه الشريعة الاسلامية لذلك باعتباره أحد الوجوه المهمة لفهم وتفسير و بيان نصوص و أحكام الشريعة و تطبيق مبادئها وقواعدها على جزئيات الوقائع و الأحداث بحسب الأزمنة و الأمكنة و مصالح الناس ، فإنه لذلك و بذلك له منزلة رفيعة بين علوم الشريعة و قد روى الامام الغزالى فى إحياء علوم الدين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال :" ما عبد الله تعالى بشئ أفضل من فقه فى الدين ، و لفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد ، و لكل شئ عماد و عماد هذا الدين الفقه ".

صلة الفقه بالمعرفة:

لما كان الفقه هو الفهم العميق النافذ الذى يتعرف غايات الأقوال و الأفعال و ينبنى على استنباط الأحكام الشرعية العملية من الأدلة التفصيلية لكل قضية من القضايا و ذلك مع التقيد بالأصول والمناهج التى تحدد وتبين الطريق الذى يلتزمه الفقيه فى استخراج الأحكام من أدلتها ، وفى ترتيب الأدلة من حيث درجتها و قوتها و التى هى موضوع علم أصول الفقه ، فإن الفقه لذلك يعتبر درجة متقدمة من درجات الادراك العقلى للمعرفة ، حيث ينبنى على المعرفة الغالبة على الظن و على الفهم الخالص و العلم المستقر فى عقل الفقيه.

و القرآن الكريم حين جعل القلب مستقرا للفقه و مستودعا له فى أكثر من آية من آياته و منها قوله تعالى :" لهم قلوب لا يفقهون بها " و قوله سبحانه :" ومنهم من يستمع إليك و جعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه و فى أذانهم وقرا " فإن هذا الصنيع يكشف عن احتياج الفقه إلى أعمق موضع ومقر للتعقل و التفكر و التدبر و المعرفة العميقة و أنه حائز لها و مهيمن عليها و ذلك لكونه من قبيل العلم الحقيقى المستقر فى قلب الفقيه و لبّه ووجدانه و ليس من قبيل مجرد النظر و جمع أشتات المعارف و متفرقاتها.

دعائم البناء المعرفى و المعلوماتى للفقه:

ينهض هذا البناء على دعامتين هما :

(١) الاجتهاد (٢) القياس

أولا : القياس :

ويكمن مجال الاجتهاد الفقهى فيه فيما يوجد فى القرآن الكريم من أصول تشير إلى ما يمكن أن يأخذ حكمها ، و يقرب إلى الفهم الحاصل من اطلاقها أن بعض المقيدات مثلها ، فيكتفى بذلك الأصل عن ذكر حكم الفرع عند إلحاق السنة للفرع بالأصل ، فإن المقيس عليه و إن كان خاصا إلا أنه فى حكم العام معنى . و عليه:

فإن القرآن إذا وجد فيه أصلا ، وجاءت السنة بما فى معنى هذا الأصل أو يشبهه أو يداينه ، سواء قاله رسول الله بالقياس أو بالوحى فإن المقيس الوارد فى السنة يجرى مجرى المقيس عليه الوارد فى القرآن ، ومن أمثلة ذلك : ربا الجاهلية ورد النص القرآنى بتحريمه فى قوله تعالى :" فإن تبتم فلكم رءوس أموالكم " و تعلل حرمته بأن الزيادة فيه لا يقابلها عوض ، ثم جاءت السنة و ألحقت بربا الجاهلية كل ما فيه زيادة بلا عوض ، حيث تكون الزيادة من باب إعطاء العوض على غير معوض منه . وعليه : فإن الفقهاء يجرون قياس الزيادة فى بيع أحد أجناس المبيعات الستة المنصوص عليها (الذهب ، الفضة ، البر ، الشعير ، التمر ، الملح) إذا بيعت بجنسها يدا بيد سواء بسواء ، حيث تكون هذه الزيادة زيادة بلا عوض فتلحق بربا الجاهلية.

فإن القياس عند علماء الأصول هو : بيان حكم أمر غير منصوص حكمه بإلحاقه بأمر معلوم حكمه بالنص عليه فى القرآن أو فى السنة للاشتراك بينهما فى علة الحكم ، وعن طريق القياس ترد الأحكام التى يجتهد فى استنباطها إلى القرآن و السنة حيث يكون الحكم المستنبط محمولا على النص بطريق القياس الذى تحرى معانى النص ومقاصده.

و إذا كان القياس يعنى : إلحاق أمر غير منصوص على حكمه بأمر آخر منصوص على حكمه لاشتراكهما فى علة الحكم ، فإنه إذن يكون من باب الخضوع لاستثمار و توظيف المعارف والمعلومات لدى الفقيه و تطويرها بالاستخدام ، و تهيئة البيئة المعرفية العقلية و الادراك العقلى لمصادر الشريعة الاسلامية عند الفقيه ، الذى يغلب على ظنه أن التماثل فى العلة بين المقيس والمقيس عليه يوجد التماثل فى الحكم.

ثانيا: الاجتهاد كدعامة للبناء المعرفى و المعلوماتى للفقه الاسلامى:

الاجتهاد هو : بذل الفقيه غاية وسعه فى طلب العلم بأحكام الشريعة أى فى استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية أو فى تطبيقها على مستجدات الوقائع الحياتية ، فالاجتهاد هو الطريق الموصل إلى معرفة حكم الله تعالى فى مستجدات الحياة ، وذلك عن طريق العقل و التعقل للمستجدات و التراكم المعرفى و المعلوماتى السابق لدى الفقيه المجتهد.

و السؤال الذى نطرحه هنا هو : لماذا لا تقود ثورة المعلومات و الاتصالات و ما تولّد عنهما من تطبيقات تكنولوجية مهمة اجتهاد فقهى يختلف جذريا عن اجتهاد السابقين بما يحمل من مزايا كبرى ، وذلك على نحو ما أدت إليه التكنولوجيا من خلق حقائق جديدة فى الاقتصاد و الطب و الزراعة و الصناعة ، إذا أصبح بمقدورها أن تحيل الفقر إلى ثراء فى بعض البلدان و أن تجعل من البلدان الغنية بمواردها الطبيعية مجرد مستهلك لما ينتجه الآخرون، إن بمقدور آليات التكنولوجيا و تطبيقاتها أن تشجع المجتهدين على الانطلاق فى بحوثهم و أحلامهم فى موضوعات علمية حاسمة و ذلك باستخدام مصطلحات لغوية من علوم مختلفة تبدو فى نظر المجتهدين التقليديين بالغة التعقيد والصعوبة و الغموض.

إن فى مقدور تكنولوجيا المعلومات أن تجعل من الفقه الاسلامى على تعدد مذاهبه و كثرة و ضخامة مراجعه و مؤلفاته مجرد بحث صغير يمكن الوصول إلى كل محتوياته فى سهولة و يسر ، و الوقوف على جميع الأراء و الأقوال فى المسألة محل البحث فى وقت قصير.

إن الكمبيوترات الصغيرة و تكنولوجيا المعلومات تستطيع تخزين ملايين الصفحات من المطبوعات الورقية فى عد قليل من الفلاشات ، ويستطيع المجتهد من خلالها و بواستطها استرجاع ما يشاء من معلومات فى دقائق معدودة.

إن الفقه الاسلامى يجب أن يكون جزءا من هذا التطور العلمى و التكنولوجى الذى يحمل معه ثورة علمية شاسعة الأبعاد و تغييرا جذريا فى أساليب البحث عن المعرفة و تقنيات مفيدة لحركة الفقه الاسلامى نحو المستقبل.

إن الفقهاء المجتهدين مطالبون اليوم بالخروج باجتهادهم عن دوائر ما هو معلوم من الدين بالضرورة

من عبادات و معاملات و أنكحة و ميراث وسائر تصرفات الانسان الكربونى (أى المكون من الكربون و الهيدروجين والنيتروجين من أمثالنا) إلى البحث فى أحكام عبادات و تصرفات وسلوكيات الانسان غير الكربونى الذى يختلف عنا فى التفكير والطباع و السلوك ، مطالبون بالبحث فى تصرفات الانسان المستولد بالاستنساخ و الخلقة الجينية المختلفة ، مطالبون بالبحث فى آثار الحروب ما بعد النووية (الجينية و البيولوجية و الكيماوية).

إن الفقهاء المعاصرين قد أصبحوا فى مواجهة اختيارات صعبة فإن فشلهم فى مواكبة التقدم العلمى والتكنولوجى الهائل يعنى نهاية سعى الفقه الاسلامى وراء المعرفة التى تستهدف التطور و تفتح الطرق أمام فلسفة البقاء و الارتقاء ليس من المقبول أن يصل البحث العلمى الناتج عن الثورات العلمية إلى تغيير الجينات البشرية للانسان و إلى الفمتوسكوب و إلى عالم الاتصالات الكونية و تطبيقات الذكاء الاصطناعى و أن تظل القاعدة العلمية للفقه الاسلامى عاجزة عن التفاعل مع كل هذه الثورات العلمية و عن الشراكة العلمية فيها خاصة و أن فقهاء المسلمين لا تنقصهم الارادة و الرؤية و العمل الجاد و المناخ الداعم للاجتهاد الابداعى و الادراك لأن حياة الفقه الاسلامى مرهونة بامتلاك رؤية جديدة لاستخدامات التطبيقات التكنولوجية الحديثة فى الاجتهاد الفقهى.

آفاق الابداع فى البحث الفقهى :

يعتبر البحث فى الفقه الاسلامى و أصوله ميدانا رحبا للإبداع و الإبتكار و ذلك لكثرة المستجدات و النوازل التى تتطلب الوقوف على حكمها الشرعى ، و إمكانية تطوير الصياغة الفقهية و الاستفادة من العلوم و المعارف المعاصرة فى بيان حكم هذه الوقائع التى لم يسبق للفقهاء فيها رأى أو اجتهاد وذلك على ضوء متغيرات العصر و ما يتوفر لدى الفقهاء المعاصرين من أجهزة و مخترعات ومبتكرات تكنولوجية تعينهم على تجميع و حفظ و استرجاع المعارف و المعلومات و توفر أمامهم أنواعا متعددة من الأصول المعرفية التجريبية و المفاهيمية و النظامية و العامة من مهارات ومعارف فنية و ثقة و أمان و قدرة و انتباه و تخيل و تصور و تنظيم للمعارف الضمنية و قواعد وثقافة تنظيمية و قواعد بيانات ، وجميعها أصول معرفية داعمة لخلق بيئة فقهية معرفية جديدة تتيح للفقهاء و فى أرجاء العالم الاسلامى المشاركة الفاعلة فى خلق و توليد و استخدام المعارف و المعلومات وتوفر

عليهم الوقت و الجهد و تزودهم بقواعد لتفسير المعلومات و تحقق ما يعرف بالاحتهاد الجماعى من خلال التفاعل المشترك بين المجتهدين بعضهم البعض و بينهم و بين البيئات الاجتماعية و الثقافية المحيطة بهم ، و ذلك بما يفتح حدود البيئة المعرفية للفقه الاسلامى و يخلق لغة مشتركة بين الفقهاء ، وذلك من خلال التفاعلات الجماعية و التقديرية لهم.

الاجتهاد الفقهى فى صلته بالمعارف و المعلومات و البيانات:

قد يبدو فى نظر البعض انعدام وجود صلة بين الاجتهاد الفقهى كأحد فروع علمى الفقه و أصول الفقه و بين ما أفرزته تطبيقات تكنولوجيا المعرفة و المعلومات التى تتضافر جميعها لتيسير البحث العلمى و التوصل من خلالها إلى نتائج بحثية غير مسبوقة ، وترى الدراسة الماثلة أن الاجتهاد الفقهى و كلا من البيانات و المعلومات و المعارف و جهان لعملة واحدة فى استنباط الأمور غير المرئية والتوصل إلى أحكام جديدة فى القضايا المستجدة التى لم تنظر من قبل ، و بيان ذلك : أن المعلوماتية هى علم البحث فى بيانات لأمور تبدو لأول وهلة منفصلة وغير مترابطة ، لأغراض استنباط أمر مشترك غير مرئى فى هذه البيانات ، وغير ذلك بما يعين على اتخاذ القرار السليم و استشراف المستقبل فى قضايا جديدة لم تكن مطروحة من قبل . ومثال ذلك :

إذا أراد الفقيه البحث فى الطهارة كشرط لصحة الصلاة فإنه يجمع و يرتب البيانات الخاصة بالاستنجاء أو الاستجمار بالحجر ، و الوضوء و الغسل من الجنابة أو التيمم ، وطهارة البدن والثياب و المكان و هى جميعها أبواب فقهيه منفصلة يتم التوصل من خلالها إلى استنباط أمر غير مرئى هو تحقق الطهارة و هو الاستنباط المؤدى إلى استنباط حكم جديد فى قضية جديدة لم تكن منظورة من قبل و هو صحة الصلاة.

و بالمثل إذا أرادت وزارة الاقتصاد البحث فى أسباب ندرة الغذاء و التخطيط لتحقيق الاكتفاء الذاتى منه ، وذلك عن طريق نظم المعلومات ، فإن عليها جمع و ترتيب و تبويب الكثير من البيانات ومنها على سبيل المثال الاكتشافات الطبية و العلاجية و الدوائية المؤدية إلى تقليل نسبة العقم بين الرجال و النساء وزيادة نسبة المواليد ، وتقليل نسبة الوفيات بين الأطفال و زيادة عمر الانسان و ذلك حيث يتم التوصل من خلال هذه البيانات إلى استنباط معلومات ترشد إلى ندرة الغذاء ترجع إلى

زيادة أعداد السكان ، و أنه يلزم لتحقيق وفرة الغذاء زيادة انتاجه عن طريق سياسات يمكن لوزارة الاقتصاد تحديدها و التخطيط لها . و بناء على ذلك يمكننا القول :

إن تطبيقات تكنولوجيا المعرفة و المعلومات يمكن التوصل من خلالها إلى استنباط أمور غير مرئية فى سائر المستجدات و المتغيرات الحياتية ، وأنه لا فرق فى ذلك بين سائر مجالات البحث فى سائر العلوم النظرية .

نماذج لقضايا فقهية مستجدة تستلزم التوصل إلى أحكامها الشرعية باستخدامات تطبيقات تكنولوجيا المعارف و المعلومات:

1. عقود خيارات الشراء و عقود خيارات البيع و استخداماتها فى تغطية مخاطر تغيير أسعار الأوراق المالية.
2. عقود خيارات الشراء و البيع على أسعار صرف العملات.
3. عقود خيارات الشراء و البيع على أسعار الفائدة و الأصول ذات سعر الفائدة الثابت.
4. عقود الخيارات على مؤشرات الأسهم كأداة للمضاربة أو لتأمين المحفظة.
5. عقود الخيارات على العقود المستقبلية و الآجلة.
6. عقود المشتقات الآجلة و المستقبلية و استخداماتها فى التغطية ضد المخاطر.
7. العقود المستقبلية على الأوراق المالية و على أسعار صرف العملات الأجنبية و على أسعار الفائدة لأذون الخزانة و السندات الحكومية و على مؤشرات الأسهم ، واستخداماتها فى التغطية ضد المخاطر.
8. صكوك الملكية المطورة للأسهم العادية التى تعامل توزيعاتها معاملة الفوائد و الأسهم العادية لأقسام الانتاج و الأسهم التى يمكن ردها للشركة المصدرة.
9. السندات القابلة للتحويل إلى أسهم ، و القابلة للاستبدال بسندات منشآت آخرى و التى تعطى لحاملها حق شراء أسهم المنشأة المصدرة.
10. السندات الصفرية الكوبون و المخاطر المحيطة بها.

11. السندات المضمونة بقروض الرهن العقارى.
12. الصكوك المضمونة بالقروض العقارية المرهونة
13. السندات ذات سعر الفائدة المتغير أو العائم.
14. سندات الدخل المجمعة للفوائد . وبعد ...

فإن هذه مجرد نماذج لقضايا بحثية اقتصادية مستجدة لم يسبق لعلماء الشريعة فيها رأى أو اجتهاد ، وهى قضايا يعتبر البحث عن حكمها الشرعى أمر ضرورى وواجب شرعى و ذلك حتى يكون المسلم الذى يتعامل فى سوق الأوراق المالية على بينة من أمره فيما يقتنى أو يذر من الأوراق المالية امتثالا لأمر الشارع.

ابتكارات الهندسة المالية:

و من الجدير بالقول أن العقود و الصكوك و الأوراق المالية محل هذه القضايا ما هى إلا منتجات مالية جديدة ابتكرتها الهندسة المالية فى سبيل تقديم خدمات و حلول مبدعة للمشكلات التى تواجه منشآت الأعمال و لمواجهة المخاطر التى تتعرض لها هذه المنشآت و تحسين أداء وزيادة ربحية هذه المنشآت و ذلك حيث أسهمت الهندسة المالية و هى إحدى تطبيقات تكنولوجيا المعارف والمعلومات فى ابتكار أدوات مالية جديدة عبارة عن أنواع مبتكرة من السندات و الأسهم الممتازة والعادية و عقود المبادلات التى تغطى احتياجات منشآت الأعمال ، وفى ابتكار عمليات مالية جديدة من شأنها تخفيض تكاليف المعاملات ومنها التداول الالكترونى للأوراق المالية ، وفى ابتكار حلول خلاقة مبدعة للمشكلات المالية التى تواجه منشآت الأعمال و خاصة ما يتصل منها بإدارة مخاطر الاستثمار.

مسئولية الفقه و الفقهاء الجدد:

و على الفقه الاسلامى أن لا يكون بمنأى عن هذه التطبيقات لتكنولوجيا المعارف و المعلومات ، وعلى فقهاء المسلمين الجدد إدراك ما حدث من تغير فى أدوات البحث العلمى و امتلاك ما استحدث من تقدم علمى فى معالجة القضايا المستحدثة ، حيث لم يعد من المقبول أن ينزلوا على

الأوراق المالية المبتكرة ذات الأحكام التى أفتى بها العلماء السابقون فى الأسهم و السندات العادية فإن ما قاله السابقون من أحكام كانت متوافقة و منسجمة مع طبيعة ما شاهدوه من الأوراق فإذا تغيرت هذه الطبيعة وجب على الفقهاء الجدد إعادة النظر فى الحكم عليها على ضوء ما لحق بها من تغير و تطور.

المتغيرات الفقهية و ضرورات بحثها:

إن كتب الفقه الاسلامى من متون و مختصرات و شروح وحواشى و تقريرات تعتبر بلا أدنى شك ثروة معرفية و معلوماتية هائلة تشهد لمؤلفيها برجاحة العقل و عمق الفكر و عميق الاجتهاد فى استنباط الحلول المبدعة لنوازل و قضايا و مستجدات عصورهم بيد أن هذه الثروة تحتاج من فقهاء عصرنا الجدد إلى تيسير و تبسيط و تجديد و اجتهاد فى استنباط أحكام للقضايا و المستجدات والنوازل الجديدة التى ليس لها حلول فى المؤلفات السابقة ، والتى يستحيل تعميم أحكام النوازل والقضايا القديمة عليها فوقائع الأزمنة الماضية و نوازلها و قضاياها لم يعد لها وجود فى عصرنا ، وهى إن وجدت إسما و صورة وجدت مختلفة فى حقيقتها و جوهرها و مبناها عن سالفتها.

التطبيقات المعاصرة لحق الخيار:

إن الفقهاء السابقين قد أفاضوا فى بحث و استنباط أحكام تطبيقات بيع الخيار و عقود السّلم والاستصناع و المضاربة و المرابحة و شركة المفاوضة و العنان و ربا الجاهلية و الأشكال الأولى من الأسهم و السندات إلى غير ذلك من التطبيقات المالية و الاقتصادية و التجارية ، التى تغيرت بالكلية فى حقيقتها و جوهرها و مبناها عما كانت عليه فى الماضى ، حيث أصبحت المؤسسات النقدية والمالية و منشآت الأعمال تزاول اليوم هذه التطبيقات بأوجه مختلفة تماما ، فالشركات العابرة للحدود أو متعددة القوميات التى لا يمكن قياسها على بيع السَّلم فى المطعومات ، فإن طبيعة العقد و شروطه و محله ، اختلافات جوهرية تمنع من قياس أحد العقدين على الآخر فى الحكم ، فإنه ليس من المقبول عقلا أن يكون حق الخيار الذى يعطى للمشترى رد المبيع للعيب الذى ينقص من مالية المعقود عليه فى عرف التجار أصلا يقاس عليه ما استجد من عقود الخيارات التى تعقد بين طرفين هما

: المشترى (المستثمر) و المحرر و الذى بموجبه يمنح المشترى الحق فى أن يشترى مِنْ أو يبيع إلى المحرر عددا من الأسهم أو الأصول المالية ، بسعر يتفق عليه لحظة التوقيع ، على أن يتم التنفيذ فى تاريخ لاحق ، كما يمنح المشترى الحق فى عدم تنفيذ العقد إذ كان عدم التنفيذ فى صالحه ، وذلك فى مقابل تعويض أو مكافأة تدفع للمحرر عند التعاقد غير قابلة للرد و ليست جزءا من قيمة الصفقة و إنما هى فى مقابل حق الخيار فى تنفيذ أو عدم تنفيذ العقد.

و إذا كان عقد الخيار بصورته السابقة الذى يعطى الحق للمشترى فى الشراء يطلق عليه خيار الشراء ، وإذا كان يعطيه حق البيع فإنه يطلق عليه خيار البيع و لمزيد من التوضيح نقول : إذا افترضنا وجود مستثمر يتوقع ارتفاع القيمة السوقية لسهم ما ، وقام بشراء عقد خيار على شراء ألف سهم من ذلك السهم بتاريخ و سعر تنفيذ أول إبريل ٢٠٢٢ و ذلك فى مقابل تعويض أو مكافأة قدرها عشرة جنيهات عن السهم الواحد يدفعها لمحرر العقد عند التعاقد ، فإنه إذا تحققت توقعات المشترى وارتفعت القيمة السوقية للسهم بمقدار مائة جنيه عن سعر التنفيذ ، فإنه يكون من صالحه المطالبة بتنفيذ العقد ، وعلى المحرر أن يدفع له فرق السعر و تتم تسوية العملية نقدا لكى يربح المشترى تسعين جنيها فى السهم الواحد ربحا صافيا وهو المبلغ الذى يمثل خسارة صافية للمحرر ، أما إذا لم تتحقق توقعات المشترى و انخفضت القيمة السوقية للسهم بمقدار عشرين جنيها و رأى أنه ليس من صالحه المطالبة بتنفيذ عقد الخيار فإنه يخسر مبلغ التعويض أو المكافأة الذى دفعه للمحرر لحظة إبرام العقد. و الخلاصة:

إن عقد الخيار الذى يتم التعامل به فى سوق الأوراق المالية عقد افتراضى بين طرفين أولهما يتوقع ارتفاع القيمة السوقية لسهم ما والثانى يتوقع ثبات هذه القيمة أو انخفاضها ، و الأول على استعداد لأن يدفع للثانى لحظة إبرام العقد تعويضا أو مكافأة انتظارا لما يتوقع الحصول عليه من مكاسب عند صدق توقعه و الثانى يرغب فى الحصول مقدما على مبلغ التعويض الذى يعتبر مكسبا صافيا له عند صدق توقعه ، ومحل العقد هو ورقة مالية لا يتم تسليمها و لا تسلّمها من جانب طرفى العقد ، كما أن الثمن فى العقد مجرد رقم افتراضى لا يتم دفعه و لا قبضه ، و العقد تتم تسويته نقدا فى تاريخ نهايته إما بحصول المشترى على مكاسب توقّعه ، أو بحصول المحرّر الذى قد لا يكون مالكا و لا

حائزا للورقة المالية محل التعاقد ، على قيمة المكافأة أو التعويض مكسبا صافيا له عند صدق توقعه ، وهذا هو التصور المبسّط لعقود خيارات الشراء و البيع للأوراق المالية ، والتى يتم التعامل بها و عليها فى سوق الأوراق المالية ، وهى عقود تحتاج إلى اجتهاد فقهى جديد لا قياس فيه على عقود أو معاملات سابقة و إنما هو اجتهاد مبنى على بيانات و معلومات عن التداولات التى تجرى فى سوق الأوراق المالية.

التطبيقات المعاصرة لعقدى المرابحة و المضاربة:

و إذا كان قياس عقود الخيارات على الأوراق المالية على حق خيار العيب أو الغبن أو التدليس الذى يمنح للمشترى فى عقد البيع قياس مستحيل ، فإن قياس عقد المرابحة للآمر بالشراء الذى تجريه وحدات الجهاز المصرفى على بيع المرابحة الوارد فى الفقه الاسلامى ، وكذا قياس عمل المضاربين فى سوق الأوراق المالية الذين يبحثون عن الربح الذى يمكن أن ينجم من الفرق بين سعر التسوية والسعر الذى اشتروا أو باعوا به ، والذين لا يستهدفون أن يكون لهم مركز مالى فى السوق الحاضر ، بل يقصرون نشاطهم فى السوق المستقبلى بهدف تحقيق الربح فى مقابل قبولهم المخاطر التى يسعى المستثمرون إلى تغطيتها و منها مخاطر تغير السعر ، قياس نشاط المضاربة فى سوق الأوراق المالية على عقد شركة المضاربة الوارد فى الفقه الاسلامى إنما هو قياس مستحيل.

مستجدات الأسهم و السندات:

و بالمثل فإن قياس السهم الذى تصدره شركة المساهمة و الذى يمثل حصة المساهم فى رأس مال الشركة و الذى يمنح لصاحبه حقوقا مالية على جهة إصداره قياسه على السهم الممتاز ذى معدل الكوبون المتغير أو العائم أى المعدل الذى يرتفع أو ينخفض مع ارتفاع أو انخفاض أسعار الفائدة فى السوق ، والذى تم تداوله مع بداية الثمانينات من القرن العشرين (خلال عام ١٩٨٢) و ذلك تحقيقا لاستقرار قيمته السوقية ، هذا القياس قياس مستحيل حيث لا يمكن اعتبار السهم التقليدى أصلا يقاس عليه السهم الجديد فى الحكم.

و هذا الكلام يصدق على السندات ، حيث لا يمكن قياس السندات القابلة للتحويل إلى أسهم

عادية للمنشأة المصدرة للسند ، أو السندات القابلة للاستبدال بسندات منشآت أخرى غير المنشأة المصدرة لها أو السندات التى تعطى لصاحبها الحق فى شراء عدد من أسهم المنشأة المصدرة لها مستقبلا بسعر يحدد عند اصدار السند و غيرها من السندات التى ظهرت فى أمريكا بعد منتصف العقد التاسع من القرن العشرين (بعد عام ١٩٨٦) فإن قياس هذه السندات الجديدة على السندات التقليدية قياس مستحيل . وصفوة القول فيما تقدم :

مدار الاستدلال بالقياس:

إن مدار الاستدلال بالقياس هو التسوية بين المتماثلين و التفرقة بين المختلفين ، وذلك حيث يشترط لصحة القياس ، و تعدّى الحكم بموجبه من الأصل (المقيس عليه) إلى الفرع (المقيس) أن يكون الحكم معقول المعنى بحيث يدرك العقل سبب شرعيته ، فإن كان غير معقول المعنى و لا يدرك العقل حكمته فلا قياس ، وذلك مثل :

قياس القرض الاستثمارى المؤسسى على القرض الفردى الاستهلاكى فى حكم حرمة الزيادة المشروطة فيه على رأس المال بناء على قول الفقهاء كل قرض جر نفعا فهو ربا ، فإنه قياس باطل و على خلاف الأوْلى حيث لا وجود للمعنى الذى شرع لأجله تحريم الزيادة المشروطة على رأس المال فى القرض المؤسسى الاستثمارى و هو استغلال المقرض لعوز الحاجة و حاجة المقترض إلى الحصول على ما يسد به رمقه أو يستر به عورته أو يشبع به حاجاته الأصلية ، فإن المستثمر إنما يقترض لشراء أصول انتاجية جديدة تدر عليه أرباحا لعشرت السنين و تحقق له توسعا فى مشروعاته و امتلاكا لأدوات انتاج و أصول رأسمالية جديدة ، و لا يقترض لاشباع حاجاته الأصلية الضرورية من مأكل وملبس أو مأوى ، فعلة التحريم فى القرض الاستهلاكى الذى هو الأصل فى القياس غير موجودة فى الفرع (المقيس).

هذا فضلا عن أن الوصف الذى اعتبر علة لحكم الحرمة فى المقيس عليه غير متحقق فى الفرع (المقيس) بقدر ما تحقق فى الأصل ، فرأس مال القرض الاستهلاكى يفنى مع أول استخدام له باستهلاك عينه ، وفى أخذ المقرض للزيادة عليه ظلم للمقترض ، خلافا لرأس المال فى القرض المؤسسى الاستثمارى فإن قيمته تتزايد بتزايد أسعار التكوينات الرأسمالية الذى استخدم فى شرائها فلا

مساواة و لا تماثل بين القرضين ، و الفرع (المقيس) ليس فى معنى الأصل (المقيس عليه) من حيث الأمر الذى شرع التحريم من أجله فالاختلاف بينهما واضح بل إن إجراء القياس بينهما قد يترتب عليه محظور شرعى وهو مخالفة مقاصد الشارع الحنيف فى إعمار الكون وتحقيق المصالح المرعية للبلاد و العباد فى التنمية و الاستثمار و التقدم و الازدهار ، و درء مفاسد التخلف و الضعف عنهم فالمصالح هى غايات و أسرار و معانى و مرامى و مرامز و مقاصد الشارع من كافة التشريعات و الأحكام التكليفية و الوضعية.

الاجتهاد و مقاصد الشريعة :

و علماء الشريعة الاسلامية يشترطون فى المجتهد المستنبط للأحكام الشرعية العلم و المعرفة بمقاصد الأحكام فى الشريعة الاسلامية ، فإن العلم بالمقاصد و المصالح الانسانية أصل من الأصول المقررة الثابتة فى الشريعة ، حيث تبنى الشريعة على اعتبار أن المصالح حقائق ذاتية لا يمكن النظر إليها على أنها مجرد رغبات أو نزعات للمكلفين ، وإنما ينظر فيها إلى ذات الأمر الذى ارتبطت به المصلحة وما إذا كان نافعا فى ذاته أو كان ضارا و ما على المجتهد إلا أن يدرك الفرق بين المصالح الحقيقية والمصالح المتوهمة و بين ما ينفع من الأفعال و ما يضر.

مرتكزات التطوير المعرفى للفقه الاسلامى :

ترى الدراسة الماثلة أن صناعة المعلومات يجب أن تكون المرتكز الرئيسى فى التطوير المعرفى للفقه الاسلامى بجميع أبواب و مسائله.

و تكمن أهمية صناعة المعلومات الفقهيه فى قدرتها على تطوير فكر الفقهاء المجتهدين و بحوثهم ودراساتهم و تحليلاتهم و مقارناتهم و ترجيحاتهم ، و ذلك حيث تمثل البيانات الفقهيه من الافتراضات و التصورات و الفتاوى و القياس و الاستصحاب و المصالح المرسلة و القواعد الفقهيه والمقاصد الشرعية و الأحكام السابقة فى الأشباه و النظائر و غيرها من البيانات الفقهيه عند تجميعها و تصنيفها و تحليلها و تحويلها إلى معلومات ذات دلالات فقهية أهم مرتكزات التطوير المعرفى للخطاب الفقهى الاسلامى المعاصر.

ومن حيث إن الثورة المعرفية لكافة العلوم النظرية و التطبيقية إنما هى نتاج و محصّلة للثورة التكنولوجية و ما تولّد عنها من أجهزة و برامج حاسوبية ذات قدرة فائقة على تخزين و تصنيف و استرجاع المعلومات وقت الحاجة إليها ، فإن الفقه الاسلامى يجب ان يرتكز فى تطويره وتطوره على الأدوات والمبتكرات التكنولوجية التى تيسر للفقهاء و المجتهدين جمع المعلومات و تخزينها و تحديثها و الاضافة إليها و استرجاعها وقتما يشاءون ، فإن الفلاشة الواحدة على جهاز الكمبيوتر يمكن أن تغنى عن عشرة مجلدات ورقية ، و يمكن لأى باحث أن يقتنى مكتبة تضم مائة ألف مجلد فى كافة فروع العلم فى مكتب بسيط من عدة أدراج وجهاز كمبيوتر ، و أن يحصل من خلاله على ما يشاء من المعلومات دون عناء سفر أو مشقة الانتقال إلى المكتبات الورقية.

إن تكنولوجيا المعلومات البحثية تمثل باختصار شديد الذراع الطولى للبحث العلمى الاجتهادى فى الفقه الاسلامى ، وذلك لقدرتها على اشباع نَهَم المجتهد من كل ما يريد معرفته فيما سبق تدوينه فى مؤلفات السابقين و فيما يحيط ببيئته من متغيرات و مستجدات ، أنها قادرة على الاجابة على كل ما يعنّ للباحث من أسئلة و استفسارات حول متى و أين وكيف و لماذا و كم و بكم و مم و لمن وبواسطة من و ماهو و لِمَ و هل و كافة أدوات الاستفهام ، وهى اجابات تحقق للباحث المجتهد غلبة الظن فى كل ما يروق له بحثه من نوازل و مستجدات.

ضرورات التجديد فى آليات الاستنباط للأحكام الشرعية العملية و فى تطبيقاتها:

إن الأحكام الشرعية العملية وتطبيقاتها المتصلة بجوانب الحياة الاقتصادية من أكثر الأحكام تطورا وتغيرّا و اتصالا بحياة الناس ، فالناس يقفون ما بين مستثمر للمال مقيم للمشروعات الاقتصادية أو موظف و عامل فى هذه المشروعات أو مورد لمواد انتاج أولية لازمة لها ، أو وسيط فى تداول منتجاتها أو مستهلك نهائى لما تنتجه من سلع و خدمات.

و فى عالمنا المعاصر تحول الاقتصاد من اقتصاد تقليدى إلى اقتصاد رقمى يقوم فى مجمل عملياته على المعلومات و يستند فى أغلب خطواته على استخدامات التكنولوجيا المالية ، ويرتكز على بنية تحتية

تكنولوجية و آليات رقمية تتم من خلالها الأعمال و الأنشطة الاقتصادية.
إنه قد أصبح مجموعة من العمليات التى تتم من خلال استخدام إمكانيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات و تطبيقاتها و ليس مجرد حيازتها فقط و ليس من المقبول عقلا و لا شرعا أن يظل الفقه الاقتصادى الاسلامى بمنأى عن التطور الهائل فى الدراسات الاقتصادية الحديثة ، وأن يظل فقهاء المسلمين الجدد بمعزل عن قضايا و مستجدات عصرهم، وأن يستمروا في استخدام آليات الاستنباط التي كان يستخدمها أسلافهم وفي مقدورهم الاستعانة بالأجهزة او البرمجيات والشبكات والهواتف الذكية وتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات ذات القدرة الفائقة علي الوقوف في لحظات معدودات علي كل قديم وجديد من المعلومات.

التجديد من خلال وضع قواعد بيانات فقهية متكاملة:

توجد الكثير من القضايا الاقتصادية المستجدة التي يصعب استنباط أحكامها الشرعية دون وجود قواعد بيانات فقهية متكاملة تقود إلى المعلومات اللازمة للإحاطة بأبعادها واستنباط الأحكام لها، ومن جملة هذه القضايا مايلي:

1. التصرفات العمدية لبعض إدارات المؤسسات المالية الهادفة إلى التوصل إلى بيانات مالية أو نتائج مضللة لمستخدمي هذه البيانات أو الهادفة إلي تغطية عمليات الاختلاس لأصول هذه المؤسسات.
2. الخداع والتحريف والتزييف والتبديل في الدفاتر المحاسبية الذي يقوم به بعض المحاسبين القانونيين لصالح بعض الفنانين أو رجال الأعمال بهدف إخفاء أو عدم الافصاح والشفافية عن حقيقة الدخل الواجب خضوعه للضريبة والتمكين من تجنبها أو التهرب من دفعها.
3. فتح أحد المصارف تسهيلات ائتمانية إلي أحد العملاء دون الالتزام بضوابط منح الائتمان والاجراءات والقواعد المتعارف عليها في ذلك مع الحصول علي مكافأة أو نسبة من هذه التسهيلات كرشوة لاتمام إجراءات الدراسة ثم المنح.
4. التصرفات التي تقع عن عمد أو خطأ أو إهمال أو تقصير ويترتب عليها إهدار المال العام أو ضياع حق مالي لدولة أو المؤسسات والهيئات العامة.

5. قيام بعض المستشفيات الخاصة باعداد دفاتر وسجلات محاسبية وهمية لطمس أو حذف أو التلاعب في أحقية الدخل الخاضع للضريبى.
6. التلاعب في العطاءات والمناقصات من قبل القائمين علي أمرها.
7. الإكراميات والعمولات ومقابل إنهاء الإجراءات في المعاملات الحيوية والضرورية لحياة الناس.

والمدخل الطبيعي للبحث العلمي في هذه القضايا وغيرها لابد وأن ينتهي إلي ما انتهت إليه وسائط اكتساب المعرفة التقليدية كالحدس والتخمين والممارسة الفعلية، والحكم بالسليقة والإجتهاد والقياس وغلبة الظن والخبرة والمدركات الحسية وغيرها، إنه لابد وأن ينتهي إلي استخدام آليات التكنولوجيا الحديثة القادرة علي تغذية اجتهاد الفقيه بالفكر الصائب والرأي السديد والقدرات الدافعة إلي التجديد واستشعار توجهات الفقهاء السابقين والتقاط إشارات علماء العصر والاستجابة لها والتفاعل معها، وذلك بما يسمح للفقه الاسلامي الحديث بالبقاء والتواجد والتجاور مع فقه المتقدمين.

إن آليات التكنولوجيا الحديثة ترفع لدى فقهاء العصر التراكم المعرفي المنظم القادر علي تفسير المتغيرات والمستجدات وفهم الظواهر المحيطة بها، فما المعارف الفقهية إلا مجموعة من المعاني والمتغيرات والأحكام والمفاهيم والتصورات الفكرية التي تنتج لدى الفقيه نتيجة لمحاولاته المتكررة لفهم متغيرات ومستجدات عصره.

إن الذي يميز الفقيه المجتهد ويضعه في مصاف الأئمة هو: مقدار ما يعرفه من العلم ومعرفته لكيفية استدعاء واستخدام ما يعرفه في استنباط الأحكام وإلى أي مدى يمكنه تزويد معارفه باكتساب كل ما هو جديد وتطويره والاحتفاظ به. وإن الفقيه الذي يسيطر علي معارفه هو الذي سيمتلك زمام الامامة والريادة وليس من الممكن الاجتهاد بدون معرفة ومن المستحيل ألا تولد المعرفة اجتهادا صائبا.

سمات فقه المعرفة (فقه تقنية المعلومات):

لقد شهدت السنوات القليلة الماضية ثورة هائلة في العلوم والتقنية تغلغلت آثارها بعمق في تطوير أساليب البحث العملي ونتائجه، حيث تميزت تقنية المعلومات بكونها تقنيات تمكينية توليدية تتيح آفاقا رحبة للإبداع والابتكار وذلك لاعتمادها علي المعرفة العلمية المتقدمة والاستخدام الأمثل للمعلومات المتدفقة بوتيرة سريعة عن الإلكترونيات الدقيقة والاتصالات الرقمية والذكاء الاصطناعي وغيرها من مجالات هذه التقنيات.

وتقف تقنية المعلومات على قمة انجازات الثورة التقنية الحديثة، حيث استطاعت هذه التقنية أن تتغلغل بعمق في جميع الأنشطة الانسانية العلمية والتعليمية والمعلومات المطلوب معالجتها وتخزينها والافادة منها.

لفد أنتجت تقنية المعلومات طوفانا هائلا من الابتكارات والابداعات شملت مجالات كثيرة كالاكترونيات الدقيقة، والأقراص المدمجة وأقراص الليزر والبرمجيات الجاهزة والذكاء الاصطناعي وقواعد البيانات والبريد الالكتروني والمواقع الالكترونية والألياف البصرية وشبكات الاتصالات وأجهزة الهاتف الرقمية والتصوير الالكتروني وأجهزة النسخ وأجهزة اللابتوب والنشر الإلكتروني وغير ذلك الكثير من الابتكارات التي يمكن الافادة منها في الاجتهاد الفقهي وذلك بما يصبغ الاجتهاد الفقهي الحديث بالسمات التالية:

1. سيطرة المجتهد علي معظم إن لم يكن كل ما قاله السابقون من آراء وفتاوى في المسائل المشابهة للمسألة قيد بحثه وذلك بفضل الأجهزة والاختراعات التي وفرتها له تفنية المعلومات.
2. زيادة التراكم المعرفي لدى المجتهد بفضل المعلومات المخزنة فيما لديه من أجهزة إلكترونية وذلك بما يمكنه من صناعة فقه اسلامي قادر علي اعطاء أحكام شرعية لكافة المتغيرات والمستجدات وقت الحاجة إلها.

3. تضاؤل طرق وأساليب البحث الفقهي التقليدية القائمة علي الرؤية البصرية للمعلومات في المراجع الورقية وحفظها في ذاكرة العقل البشري واسترجاعها وقت الحاجة إليها وهي الطرق التي كثيرا ما تكون غير دقيقة لنسيان العقل البشري لبعض المعلومات المخزنة فيه.
4. كما يصطبغ فقه المعرفة أو فقه تقنية المعلومات بسمة أخرى وهي تعاظم طرق وأساليب البحث الفقهي التقني القائمة علي تخزين واسترجاع جميع المعلومات المتعلقة بالمسألة الفقهية قيد البحث علي أقراص وشرائح وأجهزة لاتعرف النسيان.
5. وثمة سمة أخرى يصطبغ بها فقه تقنية المعلومات وهي إمكانية قيامه علي الاجتهاد الجماعي بين مجتهدين في أماكن متباعدة باستخدام أدوات ووسائل الاتصال والتواصل اللحظية.
6. وثمة سمة أخرى يصطبغ بها فقه تقنية المعلومات وهي العالمية في استقراء الوقائع وفي تطبيق النتائج وذلك بما يحقق عولمة المعرفة وتداخل الأنماط الثقافية للمجتمعات.
7. وثمة سمة أخرى لفقه تقنية المعلومات وهي الاستجابة السريعة ببيان الحكم الشرعي للنوازل والمستجدات وقت الحاجة إليه وفي أقرب وقت لوقوع النازلة.
8. وثمة سمة أخرى وهي إمكانية حصول الإجماع على قول موحد لمجتهدي العصر.
9. وثمة سمة أخرى لفقه تقنية المعلومات وهي فتح باب الاجتهاد في وقائع ونوازل المعاملات بين أكبر عدد من المجتهدين، بل والسماح بوجود المجتهدين المحترفين من أصحاب القدرات والامكانات العالية والدقيقة في استعمالات الأجهزة التقنية وإمكانية تحويل البحث الفقهي من بحث معرفي مجرد إلى وظيفة أساسية لكل من يمتلك حزمة المهارات والكفاءات المشروطة في المجتهد.
10. وثمة سمة أخرى وهي ارتكاز فقه تقنية المعلومات علي نظام تكنولوجي متقدم للمعلومات يدعم عمل المجتهد الصادق ويكسبه المهارة والخبرة والقدرة علي مواجهة تحديات المعلومات الجديدة والمتجددة.
11. وثمة سمة أخرى وهي تمكين الفقيه المجتهد من استثمار وقته بأقل جهد وعناء وتكلفة، خاصة إذا استعان ببرامج وأنظمة معلومات معدة مسبقا من مجتهدين آخرين.

12. توليد بحث علمي ملتزم قادر علي اصدار أحكام شرعية صحيحة في إطار زمني محدد، وقادر علي تكوين مجموعات من الخبراء والاستشاريين القادرين علي ترجمة نتائج البحث العلمي إلى أحكام شرعية صحيحة.
13. مجاراة التقدم العالمي بكل ما فيه واستغلال إمكاناته وأدواته لصياغة فقه اسلامي معاصر يجيب علي كل ما يشغل المسلمين من تساؤلات حول قضاياهم المستجدة.
14. معايشة الفقه الاسلامي للتطورات العلمية الحادثة ومنع توقفه عن مجارات التغيير الحادث في أدوات البحث العلمي ووسائله وإزالة أسباب هجرته إلي الماضي وانغلاقه علي نفسه.